

## 5 | التعليقات على موطأ الإمام مالك برواية محمد بن الحسن

### لفضيلة الشيخ د. عبدالله بن صالح العبيد

عبدالله العبيد

بسم الله الرحمن الرحيم. موقع المسك. يسره ان يقدم لكم هذه المادة. تفضل يا شيخ. نحن وقفنا على من جعل على نفسه مشياً ثم ها عجرة. بسم الله الرحمن الرحيم. بسم الله الرحمن الرحيم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ووالديه وشيوخه والمسلمين - [00:00:00](#)  
نفع الله بعلمكم باسنادكم الامام الرباني محمد بن حسن الشيباني رحمه الله. قال باب من جعل نفسه مشياً ثم عجز. قال اخبرنا مالك عن عروة ابن اذينة انه قال خرجت - [00:00:22](#)

مع جدة النبي تمشي وكان عليها مشي حتى اذا كنا ببعض الطريق عجزت. فارسلت مولى لها الى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ليسأله وخرجت مع المولى سأله فقال عبدالله بن عمر رضي الله عنه امرها فلتركب ثم لتمشي من حيث عجزت. قال محمد قد قال بهذا قوم واحب الينا من هذا القول ما روي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه - [00:00:34](#)  
قال محمد اخبرها شعبة الحجاج عن حكم ابن عتيبة عن ابراهيم النخعيان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه انه قال من نذر ان يحج ماشياً ثم عجز فليركب قال اخبرنا شعبة عن الحكم ابن ابن عتيبة ها؟ نعم. نحن صحناه كم مرة؟ الحكم - [00:00:54](#)  
ابن عتيبة كل اللي مر علينا هذا ابن عتيبة امام من الائمة رحمه الله لها اختيارات قيمة لو ان واحد اخذ رسالة دكتوراة كان مفيد جدا وجود اثاره مليئة ملأى في مصنفين وفي كتب ابن منذر والمغني - [00:01:12](#)

نعم. احسن الله اليكم انه قال من نظر ان يحج ما شئت ثم عجز فليركب وليحج ولا ينحر بدنه. قال محمد وجاء عنه في حديث اخر ويهدي هديه فبهذا نأخذ. يكون الهدي مكان المشي وقول ابي حنيفة والعامه وفقهائنا - [00:01:32](#)  
انه قال كان علي مشوي فاصابتنى خاسرة فركضت حتى اتيت مكة. فسألت عطاء بن ابي رباح وغيره فقالوا عليك هدي. فلما قدمت المدينة سألت ان امشي من حيث عجزت مرة اخرى فمشيت. قال محمد ويقول عطاءنا ويقول عطاء نأخذ يركب وعليه هجم ركوبه وليس عليه ان يعود. دور الاستثناء في اليمين - [00:01:45](#)

هذا نفع عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال من قال والله ثم قال ان شاء الله ثم لم يفعل الذي حلف عليه لم يحنث. قال محمد وبهذا نأخذ. اذا قال ان شاء الله وصلها بيمينه فلا شيء عليه وقوله ابو حنيفة - [00:02:05](#)  
رضي الله عنهما ان سعد بن عباد رضي الله عنه استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان ماتت وعليها نار لم تقضف قال اقضه عنها. قال محمد ما كان من نذر صدقة او حج ففضاه عنها اجزأ ذلك ان شاء الله وهو فوق ابو حنيفة وعامه من فقهاءنا - [00:02:15](#)

من حلف او نذر في معصية. قال عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جاء الله فليطيع من نذر ان يعصيه - [00:02:35](#)  
فلا يعصف. قال محمد فبهذا نأخذ من نذر نذر في معصيته ولم يسم فليطع الله عز وجل وليكفر عن يمينه وقوله ابو حنيفة. قال ربنا ما قال ربنا يحب سعيدا وقال - [00:02:45](#)

القاسم محمد يقول اتت امرأة الى ابن عباس رضي الله عنهما فقالت اني نذرت ان انحر ابني فقال لا تنحر ابنك وكفري عن يمينك فقال الشيخ عند ابن عباس جالس كيف يكون في هذا - [00:02:55](#)

هنا يا شيخ قال هي امرأة ولا رجل هي ها؟ امرأة اذا على هذا لا تتحري ابنك وكفري عن يمينك. نعم. فقال شيخ نعم فقال شيخ عند ابن عباس جالس كيف يكون في هذا كفارة؟ قال ابن عباس ان الله عز وجل قال والذين يظاهرون من نسائهم والذين - 00:03:05 يظهرهم يظهرون اي هذي قراءة اهل المدينة نعم عندي يظاهرون الصواب الكتب ما يعبت بها يعني يجي واحد ويغير القراءة رآه فيها هذا تصرف يعني يعني آا اذا كان اهل البلد يقرأون بقراءة بعض النساخ المحققين مسك البخاري - 00:03:30 وبعض الكتب وغيرها كلها الى مصحف مصحف المجمع. هذا اللي قص لصق هذا. وهذا خطأ فادح في نعم والذين يتطهرون. نعم. احسن الله اليكم. ان الله عز وجل قال والذين يظهرون من نسائهم. ثم جعل في مكافحة ما قد رأيت. قال محمد وقول ابن عباس رضي الله عنه نأخذ - 00:03:50 وهذا مما وصفت لك وانه من الحلف او نذر نذرا في معصية فلا يعصين وليكفرن عن يمينه. قال ربما يقرأ الرسول وصحح نبينا رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:04:13 فرأى خيرا منها فلکفى عن يمينه وليفعل. قال محمد بهذا نأخذ وقول ابي حنيفة باب من حلف بغير الله عز وجل. فلا اخبر ما قرأ ما نفع عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه ان رسول الله - 00:04:23 صلى الله عليه وسلم سمع عمر بن الخطاب وهو يقول لا وابي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم وتحلفوا بأبائكم من كان حارثا ان يحلف بالله او ليصمت. قال محمد - 00:04:33 عندي عندي انا هنا فليحو بالله ثم او ليصمت انا ما اعرف الحقيقة في رواية هذا الحديث ثم ليبروا هكذا عندي ولا اللي انت قريت ما فيه ولا لا؟ لا. ايه اللي عندك يبدو اشبه - 00:04:43 انا اعلم هذه الرواية ذي نعم احسن الله اليكم. لا ينبغي لاحد ان يحلف الا بالله فمن كان حالفا فليحلف بالله ثم ليبرر او ليصمت. قال ابونا مالك الاباني ايوب بن موسى بن ولد بن ولد - 00:04:58 سعيد بن العاص عن منصور بن عبدالرحمن الحضيبي عن امه عائشة رضي الله عنها زوج النبي يبرر في نسخة هذه يا شيخ يبرر هكذا ايه طيب نعم نعم نعم. احسن الله اليكم. انها قالت في مقالة ما لي في ريتاج الكعبة يكفر ذلك ما يكفر اليمين. قال محمد. قد بلغنا هذا عن عائشة رضوان الله عليها واحب اليها ان يفي بما جعل على نفسه فيصدق - 00:05:08 ويمسك ما ويمسك ما يقوت فاذا افاد مالا تصدق بمثل ما كان امسك وقول ابي حنيفة وعامة وهنا باب. اللغو من الايمان. عن ابيها عائشة رضي الله عنها وقال اليمين قول الانسان لا والله وبلى والله. نأخذ اللغو ما حلف عليه الرجل وهو يرى انه حق فاستمد له بعد بعده انه على غير ذلك فهذا من اللغو عندنا. ابواب البيوت - 00:05:33 والتجارات والسلام باب بيع العرايا. قال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما عن زيد بن حباب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لصاحب العريث ان يبيعها بخمسها. قال بارك الله - 00:05:53 حسين ابا سهيل مولى ابن عبد ابي احمد اخبره عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص ببيع اغراض التمر فما دون خمسة اوسق او في خمس اوسق شك داود لا يدري. فقال خمسة او فيني - 00:06:03 او قال فيما دون خمسه. قال محمد وهدم اخيه. وذكر ملك الناس ان العليا انما تكون ان الرجل يكون له نخل في طعم الرجل منها ثمرة نخله او نخلة او نلتتين. يلقطها - 00:06:13 طالع يلقطها يلقطها احسن الله اليكم. يلقطها لعيالك ثم يثقل عليه دخوله حائطه فيسأله ان يتجاوز له عنها على ان يعطيه بما كملتها عند صرام النخب فهذا كله لا بأس به عندنا لان التمر كله. كان الاول فهو يعطي منه ما شاء فان سلم له تمر سلم. فان شاء سلم له تمر النخل - 00:06:23 في لان هذا كله لا يجعل بيعا ولو جعل بيعا لا محل تام بتبني الى اجل. باب ما يكرم باقي الثمانية قبل ان يبدو صلاحها صلى الله عليه وسلم نهى عن بيت الثمان حتى يبدو صباح النهى بائع ومشتري. عن امه عمرة رضي الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم -

حتى ينجو من العاهة. قال محمد لا ينبغي ان يبتعد شيئا من الثمانية على ان يترك في النخل حتى يبلغ. الا ان يحمر او يصفر او يبلغ بعضه اذا كان كذلك فلا بأس ببيعه - [00:07:07](#)

على ان يترك حتى على ان يترك حتى يبلغ. فاما اذا لم يحمر وهنا قال رحمه الله قال ما حل تمر بتمر الى اجل هذا الحقيقة محل نظر صلى الله عليه وسلم جعله بيع. بدليل قوله ارخص - [00:07:17](#)

وكذلك لما قيده بالخمسة اوسط كذلك كان يكون هذا من جنس الهبة يعني الله المستعان نعم. احسن الله اليكم فاما اذا لم يحمر او يصفر وكان اخضر او كان كفرا فلا خير في الشراء على ان يترك حتى يبلغ ولا بأس بشراءه على ان يقطع ويباع وكذلك بلغني عن الحسن البصري رحمه الله انه قال لا بأس بفعل الكفر على - [00:07:33](#)

يطرح بهذا النقد قال ابونا يقرأ ابو زائدة عن خرجه ابن زيد عن زيد ابن ثابت رضي الله عنه انه كان يبيع ثماره حتى تطلع الثريا. يعني بيع النخل. باب الرجل يبيع بعض التمر ويستثني بعضه. قال الظن ان ما - [00:07:53](#)

ابويا عبدالله ما بكى عن ابيه ان محمد بن عمرو بن حازم باع حائط الله يقال له الافراط باربعة الاف درهم واستثنى منه بثمانمائة درهم تمرات. على امه عمرة بنت عبدالرحمن - [00:08:03](#)

انه كان تبيع ثمارها وتستثني منها. انه كان يبيع ثماره ويستثني منها. قال محمد ابن هذا لن يأخذ بأس ابيه على رجل تمر ويستثني بعضه. اذا استثنى شيئا في جملته ربحا او خمس - [00:08:13](#)

باب ما يكرم من بيع التمر بالرطب. قال يا زين المولى الاسود بن سفيان وزيدا ابا عباس. مولى لبني زور تقبله من سلاس سعد ابن ابي وقاص. يعني اشتراء البيضاء بالسلت في - [00:08:23](#)

فقال له سعد اي ما افضل؟ قال بيضاء قال فنحن عنه قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن شراء التمر بربع وقال اينقص الرطب اذا بيس؟ قالوا نعم - [00:08:33](#)

محمد وبهذا نأخذ لا خير في ان يشتري رجل قفز رطب بقفيز تمر يدا بيد. لان الرطب ينقص اذا جفى فيصير اقل من قفيز. فلذلك فسد البيع فيه باب بيع ما لم يقبل من الطعام لغيره - [00:08:43](#)

فباع حكيم الطعام قبل ان يستوفيه فسمع ذلك المختبر رضي الله عنه فردده عليه وقال لا تبع طعاما ابتعته حتى تستوفيه. اللهم لم يقع عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تعاط من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يقبضه. قال محمد بهذا نأخذ وكذا كل شيء بيع من طعامنا وغيره فلا ينبغي ان يبيعه والذي اشتراه حتى يقبضه. وقد - [00:08:55](#)

وكذلك قال عبدالله ابن عباس رضي الله عنهما قال اما الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو الطعام ان يباع حتى يقبض يقول ابن عباس ولا احسب كل شيء لمثل ذلك. قال محمد بقول ابن عباس - [00:09:15](#)

الاشياء كلها مثل الطعام لا ينبغي ان يبيع المشتري شيئا اشتراه حتى يقبضه. وكذلك قول ابي حنيفة الا انه رقص في العقار والدور والارضين لا تحاول ان تباع قبل ان تغر. اما نحن فلا نجيز شيئا - [00:09:25](#)

لذلك حتى يقبض اللهم لم يلق احدا نفع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا نبتاع الطعام في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فابعت من يأمرها بانتقالهم من مكان الذين ابتاعوا فيه لمكان - [00:09:35](#)

من سواه قبل ان ابيعه. قال محمد انما كان يراد بهذا القبر لان لا يبيع شيء من ذلك حتى يقبضه فلا ينبغي ان يبيع شيئا شرا حتى يقبضه باب. الرجل يتاعه متاع او غيره بنسيئة ثم يقول انقدي - [00:09:45](#)

واضع عنك. قال اللهم امين قلوبنا مزدلفة عن مسلم بن سعيد بن ابي صالح بن عبيد ومولى السفاح السفاح. انه اخبره انه باع بزا من اهل دار نخلة الى اجله ثم اراد الخروج ان ينقضوه ويضعوا - [00:09:55](#)

ويضع عنهم فسأل زيد ابن ثابت فسأل زيد ابن ثابت رضي الله عنه فقال لا امرك ان تأكل ذلك ولا تؤكل ولا تؤكله مم. ولا تؤكله. ولا تؤكله. نعم. احسن الله اليك. قال محمد ابن هذا نأخذ ما وجب الهدية على انسان اجل فسأله ان يضع عنه ويعجل له ما بقي لم ينبغي ذلك. لان - [00:10:05](#)

انه يعجل قليلا بكثير دين فكأنه يبيع قليلا نقدا بكثير دين وهو قول عمر بن الخطاب. عمر بن الخطاب وزيد بن ثابتة وعبدالله بن عمر رضي الله عنه وقول ابي حنيفة. باب الرجل - 00:10:25

هذه المسألة تسمى عند الفقهاء مسألة ضع وتعجل المشهور من مذاهب الائمة الاربعة كما قال المصنف هنا هنا المنع. وعندنا رواية عن احمد رحمه الله في المذهب اختارها شيخ الاسلام - 00:10:35

انه لا بأس بها. وهذا على كل حال قول قوي. قول متين وهو قول ابن عباس وابن عابدين رحمه الله من ائمة خالف فيها المذهب لما رأى من قوة النظر فيها. وانها ليس فيها ما يمنع. ابن عابدين صاحب الحاشية كتابه كتاب عظيم - 00:10:49

رحمه الله وسامحه وعفا عنه تكلم على بعض ائمة الدعوة في هالكتاب هذا ولا كتابه مليء الحقيقة بالابحاث القيمة التدقيق الفقهي رحمه الله رحمة واسعة احسن الله اليكم باب الرجل يشتري الشعييرة بالحنطة. قال ابانا مالك ولحد الان نافعا عن سليمان ابن السير اخبره ان عبدالرحمن بن اسود بن عبداليغود ثاني علف دابته فقال الغلام خذ من من حنطة اهلك واشتري - 00:11:09

قال محمد ولسنا نرى بأسا بان يشتري الرجل قفيزين من شعير بقفيز من حنطة يدا بيد والحديث المعروف بذلك عن عبادة ابن صامتة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله - 00:11:34

عليه وسلم الذهب مثلا والفضة بالفضة مثلا مثل والحنطة بالحنطة مثلا مثل والشعير مثلا مثل ولا بأس ان يأخذ الذهب الذهب بالفضة والفضة اكثر لا بأس بان يأخذ الحنطة بالشعير والشعير اكثر يدا بيد في ذلك احاديث كثيرة معروفة. وهو قول ابي حنيفة العامة لفقهاء الباب. الرجل يبيع الطعام نسيئة ثم يشتري بذلك الثمن شيئا - 00:11:44

قال ابونا مالك قال حدثنا زاد ان سعيد ابن سيد سليمان ابن يسار كانا يكرهاني ان يبيع رجل طعاما لاجل بذهب ثم شئ بذلك الذهب تمرا قبل ان يقبضها. قال محمد ونحن نرى بأس ان يشتري بها - 00:12:04

امرا قبل ان يقبضها اذا كان الثمن بعينه وينكب دينه. اذا كان الثمن بعينه ولم يكن ديننا. وقد ذكر هذا القول وقد ذكر هذا القول فلا يمر شيئا وقال لا بأس به وقول - 00:12:16

العامة ما يكره من النجش وتلقي السلع. عندنا فتحتها والاجود الاسكان النجش بل يمكن انها بعد التحريك بعد لغية نعم. احسن الله اليكم. قال ربما ما يقربون عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن تلقي السلعة حتى تهبط - 00:12:26

اسواق ونهى عن النشر. قال محمد بعد ان نقتل لديك مكروه. فاما النجش فالرجل يحضر فيزيد في الثمن. ويعطي فيه ما لا يريد ان يشتري به الاسم. بذلك غيره فيشتري على سومه فهذا - 00:12:44

ما لا ينبغي واما تلقي السلع فكل ارض كان ذلك يضر باهلها فليس ينبغي ان يفعل ذلك بها فاذا كثرت الاشياء بها حتى صار ذلك ليضر بها اليه فلا بأس بذلك ان شاء الله تعالى. باب الرجل يسلم - 00:12:54

اللهم رضي الله عنهما كان يقول لا بأس ان يبتاع الرجل طعام الهاجر المعلوم ان كان لصاحبه طعاما ولم يكن ما لم يكن في زرع لم يبدو صلاحه او في - 00:13:04

النبي صلاح فان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني عندي صلاحها الظاهر انه صلاحه لانه زار لم يبدو صلاحه وفي تمرين لم يبدو الصلاح عندكم صلاحه الا صلاحها فاعل. ايه انا عندي صلاحها اللي قرأت احسن - 00:13:14

زرع نعم صلاحه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمان وعشرائه حتى يبدو صلاحها. قال محمد هذا عندنا لا بأس به واستلم يسلمه الرجل في طعام الاجر معروف بمعروف من صنف معلوم ولا خير في - 00:13:34

باب بيع البراءة رضي الله عنهما انه باع غلام بثمانمائة درهم بالبراءة فقال الذي ابتعد عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما بالعبد داء لم نسمه. فاختصما الى عثمان ابن عفان. فقال الرجل يا قال الرجل باعني عبدا وبه داء. فقال ان هو بعته بالبراءة - 00:13:48

اخذ عثمان على ابن عمر ان يحلف بالله القد باعوا العبد وما به داء يعلمه. فابى عبدالله بن عمر ان يحلف وارجع الغلام فصح عنده العبد. فبعه عبد الله ابن عمر بعد ذلك بالف - 00:14:08

خمسائة درهم. قال محمد وبلغنا عن زين ثبت رضي الله عنه قال من باع غلاما براءته فهو بريء من كل عيب. وكذلك باع عبد الله بن عمر بالبراءة ورآها براءة جائزة فيقول زيد ابن ثابت وعبد الله - [00:14:18](#)

سيدنا عمر نأخذ من باع غلاما وشيء وتبرأ من كل عام فرضي بضيق مشتر فقبحه على ذلك فهو بريء من كل عيب. علمه او لم يعلمه لانه الشيء قد ضره من ذلك. قال فاما اهل المدينة - [00:14:28](#)

قالوا يبرأ البائع من كل عيب لم يعلمه. فاما من علم وكتم فانه لا يبرأ منه وقالوا اذا باعوا بين الميراث برئ من كل من كل عيب علمه ولم يعلمه. اذا قال اتعتك بيع الميراث - [00:14:38](#)

يقول اتبرأ اليك يتبرأ اليك من كل عيب وبين ذلك اخرى ان يبرأ لما اشترط من هذا وهو قول ابي حنيفة وقولنا والعامه باب بيع الغرر قال عبد الله الملك قال ربنا - [00:14:48](#)

رحمه الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عندي هنا قال علقت تعليق غريب الحقيقة هل في جميع نسخ الموطأ بيع المبرات وهو تحريف الصواب الميراث هذا المبرات معروفة انها كل هذا اللي هو جنس بيع البراءة - [00:14:58](#)

انه سالم من العيب جمع المرأة مبرات احسن الله اليكم. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغرر. قال محمد هذا كله نأخذ بيع الغرر يقول فاسد وقلبه العامة. قال اللهم لك رب العالمين انه كان يقول لا ربا في الحيوان - [00:15:21](#)

وانما نهى عن الحيوان عن ثلاثة عن المضامين وملاقيحه وحبل الحبله والمضامين وما في بطون اثم الابل وملاقيحهم وما في ظروف الجمال. عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى - [00:15:40](#)

وكان بيعا يبتاع الجاهلية يبيع عهدهم الجزور الى ان تنتج الناقة ثم تنتج الذي في بطنها. قال محمد عن البيع كل ومكروها ينبغي لانها وعندنا وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرم باب بيع مزابنا. اللهم نافع عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع المزابنة. والمزابنة بيع التمر بتمر كاهن وبيع - [00:15:50](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ومزابلة شراء الثمن بالتمر بالتمر صحيح التمر بالتمر والمحاولة شراء زائد بالحنطة. في رؤوس النخل بالتمر اللي هو كيلا واستقراء الارض بالحنطة. قال ابن شهامة سألت عن قرائها بالذهب والورق فقال لا بأس به. قال سمع باسم خذ الارض يقول ها يا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:16:10](#)

والمزامنة الشراء الثامن في رؤوس النخل بالتم ومحاورة الكراء والارض. قال محمد زواج المزامنة عندنا شراء ثمر في رؤوس النخل بالتمريكان لا يدرك التمر الذي اعطى اكثر وقله الزبيب بالغن - [00:16:37](#)

لا يدعى يوم اكثر من محاورة الشراء والحب في السنبل بحنطة كيد لا يدري او لا يدري ايها اكثر. فهذه محاورة وهذا كله مكروه لا ينبغي وهو قول ابي حفظة عامة وقولنا باب الحيوان باللحم - [00:16:47](#)

انه قال نوهي عن بين الحيوان باللحم قال قلت سعيد ارأيت رجلا اشترى شارفا بعشر شياه فقال سعيد. ان كان اشتراها لينحرها فلا خير في ذلك الناس ينهون عن بيع الحيوان باللحم وكان يكتب في عهود العمال في زمن ابانا وهشام ينهون عن ذلك. ربنا قال هنا في اول الاسناد قال اخبرنا - [00:16:57](#)

اخبرنا ابو زناد كذا. نعم ايه عندي سقط عن الاعرج عندكم الارج؟ نعم. انا عندي ساقطة اللي قرأتها هو الصواب عن الاعرج نعم احسن الله اليكم انه سمع سعيد بن المسيب يقول كان من ميسر اهل الجاهلية يبعوا اللحم بالشاة والشاتين. رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع اللحم - [00:17:17](#)

حيوان. او لا يدري اللحم اكثر. او ما في الشاة من اللحم فالبيع فاس مكروه لا ينبغي هذا مثل المزابنة. وكذلك بيع الزيت بالزيت ودهن السمسم بالسمسم. باب الرجل سم الرجل بالشيء فيزيد عليه اخر. قال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم على بني بعض. قال يا محمد وبهذا - [00:17:40](#)

سنأخذ لا ينبغي ان يساهم الرجل رجل بشيء ان يزيد عليه غيره فيه حتى يشتري او يدع باب ما يوجب البيع بين البائع والمشتري. عمر رضي الله عنهما رسول الله صلى الله عليه - [00:18:00](#)



قال المتبايعان كل واحد منهم بالخير على صاحبه ما لم يتفرقا الا باع الخيار. قال محمد وبهذا نأخذ وتفسيره عندنا على ما بلغنا عن ابراهيم النخعي انه قال المتبايعان بقيام ولم يتفرقا خالص - [00:18:10](#)

تفرقوا عن منطق البيت. اذا قال باعوا قد بعثك فله ان يرجع ما لم يقل الاخر. قد اشترط. فاذا قال المشتري قد اشتريت بكذا وكذا فله ان يرجع ما لم يقل الباع قد بات. وهو قول ابي حنيفة والعامه - [00:18:20](#)

الاختلاف بيع ما بين البيع والمشتري. ان ابن مسعود رضي الله عنه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي ما بيعان تباع فالقول ما قال البائع او يترادان. نأخذ ان اختلف الثمن تحالف وتراد البين. وهو قول ابن حنيفة وعامه وفقها اذا كان - [00:18:30](#)

نبيع قائما بعين كان مشتري. المشتري قد استهلكه فالقول ما قال المشتري في الثمن. في قول ابي حنيفة واما في قولن فيتخالفان ويترادان القيمة. الرجل يبيع متاعا من متاع فيفلس عن ابي بكر وعبد الرحمن ابن حاتم بشأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل باع متاع فافلس الذي ابتاعه ولم يقبض الذي باعه من ثمنه شيء فوجده بعينه فهو احق به - [00:18:46](#)

وان مات فصاحبه فيه اسوة الغرماء. اذا مات هذه تسمى مسألة الظفر عند الفقهاء نعم احسن الله اليكم. نعم. قال محمد اذا متى وقد قبضه فصاحبه في اسوة الغرماء وان كان لم يقبض المشتري المبيع فهو احق من بقية الغنماء حتى يستوفي حقه فالبايع حقا - [00:19:06](#)

حتى يصطفي حق باب فيغبن فيها او او يسعر على المسلمين او يسعر على المسلمين. قال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان رجلا ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يخدع في البيع فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من بايعته فقل - [00:19:25](#)

لا خلاف فكان رجل الاباعة قال لا خلاف قال محمد هذا كان لذلك الرجل خاصا. قال ابن يوسف. عن سعيد بن نسيبة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه مر على الحطب بن ابي بلتعة - [00:19:42](#)

وهو يبيع زبيبا له بالسوق فقال وما ان تزيد في السعر واما ان ترفع من سوقنا. قال محمد هذا النقد ينبغي ان يوسع من المسلمين ويقول ونبيع كذا وكذا بكذا وكذا - [00:19:52](#)

ويجبرون على ذلك وقوله عامة من بقاءنا باب. الاشراف والبيع ما يفسده. عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه الثقافية جارية. واشترطت عليه انك ان بعثتها فهي لي بالثمن التي تباعها تباعها به - [00:20:02](#)

فاستفتى في ذلك عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فقال لا تقربها وفيها شرط لاحد. قال محمد بهذا نأخذ كل شرط اشترط البيع على المشتري ومشتري على البائع ليس من شروط ليس من - [00:20:16](#)

شروط البيع هكذا قبلها قبلها عندكم في الاسناد عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة ان عبد الله ابن مسعود لا والاسناد عن ابن عبد الله ابن عبد الله عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة - [00:20:26](#)

الزهري عن قال اخبرنا مالك قال اخبرنا الزهري عن عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة ان عبد الله بن رسول ان عبد الله عندي ابن عبد الله ابن مسعود واللي عندك هو الصواب - [00:20:45](#)

عن عبد الله الصواب اللي قرأه لانه قال بعدها اشترى ان عبد الله ابن مسعود الله عليك. نعم. قال ليس من شروط البيع هكذا شكلها قال كل شرط كذا نعم ليس من شروط البيع؟ ليس من شروط واو زائدة الجواب كل. نعم - [00:21:00](#)

هذا ليس من شروط يعني هذه لا محل لها من الاعراب وفيه منفعة للباعة والمشتري للخبر ما بعد جاء فالبيع فاسد. وفيه منفعة للبيع والمشتري فالبيع به فاسق وقول ابي حنيفة نافع عن نافع عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما - [00:21:27](#)

هذا ابن هشام بن هشام انا احثكم على قراءته انا اسمي كتابه مغري اللبيب صحيح البخاري عند النوحات كتاب عظيم لعله بعد كتابه لم يأتي في تاريخ الاسلام مثل كثرت منفعتي مغني اللبيب - [00:21:45](#)

وهو ما زال يدرس بحمد الله في البلاد الاسلامية يعني كتاب عظيم ذكر فيه يعني باب كبير الجمل التي لا محل لها من الاعراب. يستفيد منها طالب العلم. على كل حال نعم - [00:22:03](#)

احسن الله اليكم انه كان يقول لا يطاء الرجل وليدة الا وليدة ان شاء باعها وان شاء وهبها وان شاء صنع فيها ما شاء. قال محمد بهاء يأخذ الى تفسير ان العبد لا ينبغي ان يتسرع لانه ان وهب لم يجد لم يجد - [00:22:17](#)

هبة كما يجوز هبة الحرف هذا معنى قول عبد الله بن عمر وهو قول ابي حنيفة والعامه وفقهاء الباب من باع نقلا مؤبرا وعبدا وله مال نفع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:22:29](#)

نقلا قد ابرت فثمرتها البائع لا يشترطها المبتعة. قال ربنا قال ربنا عمر رضي الله عنهما عن الخطاب قال من باع عبدا وله مال فما له الباع الى صلة متاع. قال محمد وبهذا نأخذ وقولنا - [00:22:39](#)

وتهدى اليه. جارية فوجدها ذات زوج فردها. قال محمد بهذا نأخذ اليكم فاذا كان ذات زوجة فهذا عيب فيها ترد منه وقلوب العامة لفقهاؤنا. قال شهاب بن عبد الله بن عمر اهدى لعثمان بن عفان رضي الله عنه جارية من البسطة الى زوجه فقال عثمان لن - [00:22:49](#)

اقربها حتى يفارقها زوجها فارضى ابن عامل زوجها وفارقها. قال باب عهدة الثلاث والسنة والسنة. قال اخبرنا مالك قال ابونا عبد الله بن ابي قال سمعت ابانا بن عثمان بن عفان وهشام بن اسماعيل يعلمان الناس عهدة ثلاث وعهدة ثمانية يخطبان بها على من بقر - [00:23:09](#)

الا ان يشترط الرجل لرجل خيار ثلاثة ايام او خيار سنة. فيكون ذلك على ما اشترط واما في قول ابي حنيفة لا يجوز الخيار الى ثلاثة ايام. باب بيع الولاء - [00:23:26](#)

عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هبة. قال محمد وبهذا نأخذ لا يجوز بيع ولائي ولا هبتي. ان هو لا هبة وهو قول عامة - [00:23:36](#)

قال عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ارادت ان تشتري وليدة فتعتقها فقال انا ابيعك على ان ولأها لنا فذاك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنحك ذلك - [00:23:46](#)

لا يمنحك نعم لا يمنحك ذلك فانما الولاء لمن اعتق. قال محمد بهذا نأخذ الولاء لمن اعتق. لا يتحول عنه كالنسب وقول ابي حنيفة العامة من فقهاؤنا. قال باب بيع امهات - [00:24:04](#)

الاولاد قال اخبرنا مالك قال ابا نافع ان عمر رضي الله عنهما انه قال قال عمر رضي الله عنه ايما والدة ايما والدة ولدت من سيده فانه لا يبيعها ولا يها بها ولا يورثها وهو يستمتع - [00:24:15](#)

فاذا مات فهي حرة. قال محمد هذا نأخذ قوله قال باب. نقدا ونسيئا. رضي الله عنه يدعى الى اجل. عليها يوفيه اياه بالربذة. او الربذة قريبة هذي ورا الحناكية ولا لا - [00:24:27](#)

قريبة نعم حاول تبين يا شيخ قال محمد بلغنا عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه خلاف هذا. قال محمد البررة بن ابي ذر عن يزيد بن عبد الله بن قصيطة عن ابي حسن البزار. عن رجل من اصحاب النبي صلى الله من اصحاب رسول - [00:24:52](#)

صلى الله عليه وسلم عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه انه نهى عن بيع البعير بالبعيرين الى اجل وشاة والشاة بالشاتين لاجل وبلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نام - [00:25:11](#)

حيوانة من الحيوان النسيئة فبهذا نأخذ هو قول ابي حنيفة والعامه من فقهاؤنا احسن الله اليكم باب الشركة في البيع وبه قال اخبر ابي اليه قال اخبرنا مالك قال اخبرنا العلاء ابن عبد الرحمن ابن يعقوبا اباه واخبره قال اخبرني ابي قال كنت ابيع البزة في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وان عمر - [00:25:21](#)

فقال لا يبيعن في سوق الاعجمي فانهم لم يتفقوها في الدين ولم يقيموا الميزان والمكيال. قال يعقوب فذهبت الى عثمان بن عفان رضي الله عنه فقلت له هل لك في غنيمة باردة؟ قال ما هي؟ قال قلت قال قلت - [00:25:44](#)

قد علمت قد علمت مكانه. يبيعه صاحبه برخص لا يستطيع بيعه. اشتريه لك ثم ابيعه لك. قال نعم. فذهبت فصفقت بالبز ثم جئت به فطرحته في دار لما رجع عثمان فراء العقوبة في داره قال ما هذا؟ قالوا ما الزجى به يعقوب قال ادعوه لي فجئت فقال ما هذا؟ فقلت هذا الذي قلت لك قال انظرته فقلت قد كفيتك - [00:25:54](#)

ولكن رابه حرس عمر. قال نعم. فذهبت مع عثمان الى حرس عمر فقال ان يعقوب يبيع بزي فلا تمنعوه. قالوا نعم. فجئت بالبز السوق فلم البث ثم جعلت ثمنه في مزود - [00:26:14](#)

ذهبت الى عثمان رضي الله عنه وبالذي اشتريت البزة منه فقلت له عد عد الذي لك فاعتده وبقي مال كثير. قال فقلت لعثمان هذا لك اما اني لم اظلم فيه احدا. قال جزاك الله خير - [00:26:24](#)

فرح بذلك قال قلت اما اني قد علمت ما كان لبيعة بيعة مكان بيعة مثلها او افضل قال وعائد انت؟ قلت نعم ان شئت قال قد شئت. قال قلت فاني - [00:26:34](#)

خيرا فاشركني. قال نعم بيني وبينك. قال محمد بهذا نأخذ له بأسا يشترك الرجلان في الشراء دون سيئ. وان لم يكن لواحد منهما رأس مال على ان الربح بينهما ولو وضعت على ذلك. وان ولي الشراء والبيع - [00:26:44](#)

احدهما دون صاحبه ولا يثقل واحد منهما صاحبه ولا يفضل واحد منها صاحبه في الربح فان ذلك لا يجوز ان يقول احدهما ربح من ضمن صاحبه. وهو قول ابو حنيفة والعامية من فقهاءنا باب القضاء - [00:26:54](#)

صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع لا يمنع احدكم جاره ان يغرس خشبة في جداره. قال ثم يقول ابو هريرة ما لي اراكم على معرضين والله لارميه ان بها بين اكتافكم. قال محمد وهذا عندنا على وجه التوسع من الناس بعضهم على بعض وحسن الخلق. اما في الحكم فلا يجبرون على ذلك. بلغنا ان شريحا توصم اليه في ذلك فقال الذي وضع الخشبة ارفع رجلك عن - [00:27:04](#)

اخيک فهذا الحكم في ذلك والتوسع افضل. من باب الهبة والصدقة اذا كان يعني اذا كان الوضع يعني يضر بضر الجار ما في شك انه ما يجوز بالاجماع لانها ما يجوز الاضرار بالناس كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا ضرروا لا ضرار لكن اذا كان ما يضر بالجار - [00:27:24](#)

هذا الحديث حجة عليه ولا يقال له وش فائدة الحديث ما فائدة الا هي هذا؟ انه لا يضر به احسن الله اليكم. قال اخبرنا ما نبقي اخبار المشابه باب الهبة والصدقة. وبه نقل اخبرنا مالك؟ قال اخبرنا داود بن الحسين عن ابي غطفان من طريق المري عن مروان الحكم. مري - [00:27:44](#)

نعم المرني عن مروان ابن الحكم انه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه من وهب هبة لسلف رحم او على وجه صدقة فانه لا يرجع فيها ولوها بهبة يرى انه انما اراد بها الثواب - [00:28:04](#)

وهو على هبة يرجع فيها ان لم يرضى منها. قال محمد ابن هذا انا اقول من وهب هبة لذي رحم محرم او على وجه صدقة وقبضها المهول له فليس للهب ان يرجع فيها. هبة لغير ذي - [00:28:14](#)

من محرم قبضها فلو ان يرجع فيها ان لم يتب ان لم يتب منها او يزد او يزد خيرا في يده او تخرج من ملكه الى ملك غيره وهو قال ابو حنيفة والعامية من فقهاءنا - [00:28:24](#)

موت تحلي باب النحلة النحلة. احسن الله اليكم. عندنا هناك في رواية يحيى قال النحل نعم كلا المعنيين الصحيحين اللي هو الهبة للولد خاصة نعم. احسن الله اليكم. رضي الله عنه قال من نحل ولدا له صغيرا لم يبلغ ان يجوز نحلة فاعلن بها واشهد - [00:28:34](#)

هي جائزة وان وليها ابوه قالوا محمد بهذا نأخذ ينبغي للرجل ان يسوي بين ولديه في النحلة ولا ولا يفضل بعضهم على بعض ومن نحلة نحلة ولدا او غيره فلم يقبضها - [00:28:56](#)

نحلها حتى مات النحل او المنحول فهي مردودة على النحل وعلى ورثته. ولا تجوز للمنحل حتى يقبضها الا الولد الصغير فان قبض والده لو قبض فان قبض والده له قبض فاذا اعلاها واشهد عليها فهي جائزة لولده ولا سبيل للولد الى الرجعة فيها ولا الى بعد ان اشهد عليها. وهو قول ابو حنيفة والعامية من فقهاءنا - [00:29:06](#)

يحدثان رضي الله عنه انه قال ان اباه اوتي به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني نحلته ابني هذا غلاما كان لي عندك عندك الان قدم كلام هذا والظاهر اللي عندنا احسن. اللي عندنا استفتح بالحديث وثم عقب بكلامه رحمه الله - [00:29:24](#)

محمد بن الحسن عندنا احسن من النسخة اللي عندك. نعم احسن الله اليكم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل ولدك نحلته



مثل هذا؟ قال لا. قال فارجه. قال ان ابا بكر كان نحى لها جذاذا عشرين - 00:29:44

من ماله بالعالية فلما حضرت الوفاة قال والله يا بنية ما من الناس احد احب الي غنا بعدي منك ولا اعز علي فقرا منك واني كنت نحتك من مال جذادا اي جذاذ عشرين وسقا - 00:30:00

يعني لا بأس انت رحت قرأت بالقراءة الشاذة يعني والاحسن منه ان الثنين جذاذا جذاذا قراءة من ما في احد من اهل القراءة قراءة الكسائي للجمهور بقية العشرة اللي هو - 00:30:10

كما نقرأها في قراءة عاصم. لكن انت رحت اخذت القراءة الشاذة جذاذا ولا هي مثلثة الجيم هي على كل حال لكنه في القرآن بالظم والكسر نعم احسن الله اليكم. واني كنت نحتك من ما لي جثا عشرين وسقا. فلو كنت جلستيه واحتزتيه كان لك. وانما هو اليوم مال وارث وانما هو اخوك واختاك. فاققسموا على كتاب - 00:30:33

قالت يا ابتي والله لو كان كذا وكذا لتركته انما هي اسماء فمن هي الاخرى؟ قال ذو بطن بنتي خارجة اراها جارية فولدت جارية. وبينه يقرأ القرآن ما نقرأها هذا في في دلالة على ان - 00:30:55

الهيئة تملك بالقبر اذا لم تقبض ما ملكت نعم احسن الله اليكم. ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ما بال قوم ينحلون ابنائهم نحلا ثم يمسكونها. فان مات ابن - 00:31:05

قال ما لي بيدي ولم اعطه احد. وان مات هو قال هو لاني كنت اعطيته اياه. من نحل نحلة لم يحوزها الذي نحلها حتى تكون ان مات لورثته فهو باطل - 00:31:20

عثمان بن عفان قال من نحل ولدا او صغيرا لم يبلغ ان يحوز نحلة فاعلن بها واشهد عليها فهي جالسة وليهابوه قال محمد وبهذا كله نأخذ وبهذا كله نأخذ ينبغي للرجل - 00:31:30

تسوي بين ولده في النحلة ولا ولا يفضل بعضهم على بعض. فمن نحل نحلة ولدا وغيره فلم يقبضها الذي نحلها حتى مات الناحل والمنحون على النحل وعلى ورثته ولا تجوز - 00:31:40

المنحول حتى يقبضها الا الولد الصغير. انقبض والده فان قبض والده له قبض فاذا اعلنها وشهد بها فهي جائزة لولده ولا زميلة للولد الى الرجعة فيها. ولا الى اغتصابها بعد ان يشهد عليها - 00:31:50

والعامة من فقهاءنا باب العمرة والسكنى. رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل اعمر عمرة له ولعقبه من اهل الذي يعطى لا ترجعوا الى الذي اعطاها لانه اعطى عطاء وقعت المواريث فيه. ومنه قال اخبر الملك قال اخبرنا فلان ابن عمر رضي الله عنهما ورث حفصة دار وكانت حفصة كانت بنت زيد بن الخطاب ما عاشت. فلما - 00:32:00

قبض عبدالله بن عمر المسك كان ورأى انه لا. قال محمد بهذا نأخذ العمرة هبة فمن اعمر شيئا طواله. والسكنة عارية ترجع الى الذي اسكنه الى والده بعده وقلب حنيفة العام - 00:32:20

والعمران قال هي له ولعقبه او لم يقل ولعقبه فهو سواء. كتاب الصرف وابواب الربا رضي الله عنه قال لا تبيعوا الورق قد ذهب احدهما غايب والاخر الناجس فان استنصرك الى ان يلج بيته فلا تنظره. اني اخاف عليكم من الرمي والرماء والربا. قال عمر بن الخطاب - 00:32:30

رضي الله عنه ما تبيع الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا تبيع الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تبيع الذهب بالورق احدهما غايب والاخر ناجس وان صبرك حتى يلج بيته فلا تنظره اني اخاف عليكم الربا - 00:32:50

رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثل البذر ولا تشفوا بعضها على بعض فلا تبيعوا منها شيء - 00:33:00

غالبا بناجس رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما انه اخبره انه التمس صرفا بمئة دينار رضي الله عنه قال فتراوضنا حتى اصطف مني. فاغلط رحت الذهب يقلبها في يدي ثم قال حتى يأتي خازني من الغابة وعمر - 00:33:10

رضي الله عنه يسمع كلامه فقال لا والله لا تفارقه حتى تأخذ منه ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب والورق ربا الا هاواها والبر بالبر ربا الا هاء وهاه والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاه - [00:33:30](#)

سفيان رضي الله عنه باع سقاية من ورق او قال ذهاب باكثر باكثر من وزنها فقال له دردان رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذا الا مثل قال - [00:33:47](#)

معاوية ما ارى بها بأسا قال ابو الدرداء من يعذرني من معاوية اخبره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويخبرني عن رأيه لا اسألك بارض انت بها قال فقدني ابو الدرداء على عمر بن الخطاب رضي الله عنهما - [00:33:57](#)

فاخبره فكتب الى معاوية الا يبيع ذلك الا مثلا وزنا بوزن. قال اخبرنا الملك قال اخبرنا نزول عند الله من قصة ابن رضي الله عنه يراطل الذهب بالذهب قال فيفرق احسن الله اليكم. فيفرغ الذهب في كفة الميزان ويفرغ الآخر الذهب في كفته الاخرى. قال ثم يرفع الميزان فاذا اعتدل لسان الميزان اخذ واعطى صاحبه. قال محمد بهذا كله - [00:34:07](#)

اضرب فيما يقال ويوزن. قال اخبرنا يقول لا ربا الا في ذهب او فضة او ما يقال او يوزن مما يؤكل او يشرب. قال محمد فهو مكروه الذي يؤكل ويشرب ويقول ابراهيم النخيل وابي حنيفة العامة من فقهاءنا وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:34:31](#)

هل تمر بالتمرين مثل فقيل يا رسول الله نعم الك على خبر وهو رجل من بني عدي من الانصار ياخذ الصاع بالصاعين قال ادعوا لي فدعي له فقال له الرسول صلى الله عليه وسلم اتاخذ الصاع بالصحيح؟ قال يا رسول الله لا يعطني الجنيب بالجمع - [00:34:51](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بع الجمع بالدرهم واشتري بالدرهم جنيبة. رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على قيبر عندك هنا اخبرنا مالك قال اخبرنا عبد المجيد ماذا - [00:35:01](#)

من سهيل والزهري عن سعيد المسيب كذا هكذا عندي انا عندك كذا؟ عن ابن المسيب لا قبلها اقرأ لنا من اول اخبرنا مالك قال اخبرنا عبد المجيد قال اخبرنا عبد المجيد ابن سهيل والزهري عن ابن المسيب - [00:35:18](#)

عندي اخبرنا عبد المجيد بن سهيل والزهري يعني كلاهما عن سعيد المسيب والصواب اللي انت قرأت هذا عبد المجيد بن سهيل الزهري ما في الواو ذي غلط الواو نعم الله اليكم - [00:35:35](#)

عن الزوري عن ابن المسيب اي نعم الزهري هو هو ما فيش عن الزهري يعني الزهري ها عندك واو لا غلط هو عبد المجيد الزهري هو منسوب الى بني زهرة. نعم. احسن الله اليكم. قال اخبرنا عبد المجيد ابن سهيل الزهري عن ابن نسيب عن ابي سعيد الخدري وعن ابي هريرة رضي الله عنه - [00:35:51](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رشا على خيبر فجاب تمر جديد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ثمرة رأى كل تمر خيبر هكذا جنيبا قال لا لا والله يا رسول الله ولكني اخذ الصاع من هذا بالصاعين - [00:36:11](#)

بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تفعل بع تمر بالدرهم ثم اشتري بالدرهم جنيبا وقال في الميزان مثل ذلك. قال محمد بهذا كله نأخذ بهذا وهو يقول بحيث العامة من فقهاءنا - [00:36:21](#)

الرجل يشتري طعاما من الجهاري بدينار ونصف الدرهم يعطيه دينارا ونصف درهم طعاما قال لا ولكن اعطيه دينارا او درهما ويرد ويرد عليه نصف درهم طعاما. قال محمد هذا الوجه احب الينا والوجه الاخر يجوز ايضا اذا لم يعطه المشتري من الطعام الذي اشترى اقل مما يصيب النصف درهم منه في البيع الاول - [00:36:31](#)

اعطاه منه اقل مما يصيبه نصف الدرهم من البيع الاول وان لم يجوز وهو يقول ابو حنيفة العامة من فقهاءنا. ابرز يقول له العطاء والدين على رجل فيبيعه قابل ان يقبضه. جميل المؤذن يقول - [00:36:51](#)

اي رجل اشترى هذه الارسال؟ عندي هنا كتبها جميل انه يعني كان يعني مشهور على كل حال انه سمع جميلا المؤذن عندك جميل هكذا بدون جميلة بالالف شباب صحيح يعني بعض العرب يكتب المنسوب على صورة المرفوع - [00:37:01](#)

هذا صحيح ان انس هكذا ويريد ان انسا طيب نعم لغة ربيعة يقال انها لغة ربيعة نعم احسن الله اليكم. انه سمع جميلا المؤذن ويقول اي اي رجل اشترى هذه الارزاق التي يعطاها الناس بالجار؟ فابتعد منها ما شاء الله. ثم اريد ان ابيع الطعام المضمون عليه -

الى ذلك الاجل قال له سعيد فقال له سعيد اتريد ان توفيه من تلك الارزاق التي ابتعدت؟ قال نعم فنهاه عن ذلك. قال محمد ما ينبغي للرجل العبارة ما هي؟ اي رجل - [00:37:45](#)

عفوا انا قال اني رجل ابيع الدين ايش عندك؟ اي رجل اني رجل ابيع الدين نعم. احسن الله اليكم يقول لسعيد المسيب اني رجل اشتري هذه الارزاق التي يعطاها الناس بالجار فابتعوا منها ما شاء الله ثم اريد ان ابيع الضمان الطعام المضمون علي الى ذلك الاجل فقال له سيدة تريد ان توفيه من تلك - [00:37:59](#)

التي ابتعدت قال نعم فنهاهم عن ذلك. قال محمد لا ينبغي للرجل اذا كان له دين ان يبيعه حتى يستوفيه. لانه غرر فلا يدرى ا يخرج ام لا يخرج وهو قول ابو حنيفة رحمه الله - [00:38:21](#)

هذا هنا الشارع يعني تعقب هنا المصنف قوله لا ينبغي كذا عندك قال محمد لا ينبغي للرجل اذا كان له دين. نعم يقول للشارع استنباط هذا الحكم من الاثر المذكور غير ظاهر - [00:38:31](#)

محمد الحسن ظاهر جدا الصكوك الصكوك هذي ارزاق يعطيها الامام للناس على رأس الحول ويرد عليها احتمالات انها تؤخذ انها ما تصرف انها يرد عليها احتمالات على كل حال كلام المصنف رحمه الله كلام ظاهر - [00:38:47](#)

التعقب هذا محل نظر. نعم احسن الله اليكم قال قال اخبرنا مالك قال اخبرنا موسى بميسرة انه سمع رجل يسأل سعيد بن المسيبق فقال اني رجل ابيع الدين وذكر له اشياء من ذلك فقال له ابن سيد لا تبع الا ما اويت الى - [00:39:04](#)

قال محمد نبيه نأخذ ولا ينبغي للرجل ان يبيع ديناً له على الانسان الا من الذي هو الذي الا من الذي هو عليه لان بيع الدين غرر لا يدرى ا يخرج املاً قلب حنيفة - [00:39:19](#)

رحمه الله لو رجل يكون عليه دين فيقضى افضل من مما اخذه. هو نفسه يقضي افضل مما اخذه. احسن الله اليكم. نعم. فيقضي افضل مما انه قال استسلف عبدالله بن عمر رضي الله عنهما من رجل دراهم ثم قضى خير منها. فقال الرجل هذه خير من دراهمي التي اسلفتك. فقال ابن عمر قد علمت - [00:39:29](#)

ولكن نفسي بذلك طيبة. رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلم من رجل بكرة. فقدمت عليه ابل من الصدقة فاضرب الرافعي ان يقضي الرجل ابو بكرة فرجع اليه ابو رافع فقال لم يجد فيها الا زمناً رباعياً خياراً فقال اعطه اياه ان خيار الناس احسن ايش - [00:39:49](#)

قال فقال الم اجد ايش؟ لم اجد فيها الا جملاً رباعياً خياراً رباعياً. احسنت. رباعياً رباعياً هكذا وهذه يسمونها رباعية وهذا خطأ اسمها ايش مسيرة رباعية في حديث عليه الصلاة والسلام - [00:40:08](#)

الاوزن ثمانية وضمها لحن احسن الله اليكم قال اعطه اياه ان خيار الناس احسنهم قضاء. قال محمد بن عمر رضي الله عنه ونأخذ لا بأس بذلك اذا كان من غير شرط اشترطه عليه وهو قول ابن حنيفة رحمه الله - [00:40:29](#)

عمر ابن رضي الله عنه انه قال من اسلف سلفاً فلا يشترط الا قضاءه. قال محمد ابن ابي هذا نأخذه لا ينبغي له ان يشترط افضل منه ولا يشترط عليه احسن منه. فان الشرط في هذا لا ينبغي وهو قول ابي حنيفة العامة من - [00:40:47](#)

ثم يكره من قطع الدراهم والدنانير. انه قال قطع الذهب والورق من الفساد في الارض. قال محمد لا ينبغي قطع الدراهم والدنانير لغير منفعة رضي الله عنهم فقال قد نوي عنه قال حنظلة فقلت للرافع بالذهب والورق فقال رفع لا بأس به - [00:40:57](#)

بالذهب والورق. قال محمد ابن هذا نأخذ لباساً بالذهب والورق بالحنطة كينا معلوما وضرباً معلوما ما لم يشترط ذلك مما يخرج بنا. فان اشترط ما يخرج منها كيلاً معلوما فلا خير فيه - [00:41:17](#)

من فقهاؤنا وقد سئل عن كراهية سعيد بن جبير بالحطة قليلاً معلوما فرخص في ذلك وقال هل ذلك الا مثل البيت يقرأ حين فتح خبره قال اليهود اقروا ثم اقركم الله على ان التمر بيننا وبينكم قالوا وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله من روحته فيخرس عليهم ثم يقول ان شئتم فلكم وان شئتم فلي قالوا فكانوا يقضون قوله - [00:41:27](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان رضي الله عنه فيخرج بينه وبين اليهود قال فجمعوا له حلي من حلي نسائهم فقالوا هذا لك وخفف عنا وتجاوز في القصر. فقال يا معشر اليهود - [00:41:47](#)

والله انا كنا من ابغض خلق الله الي وما ذلك بحامل ان احيف عليكم. اما الذي عرضتم من الرشوة فانها سحر وانا لا نأكلها. قالوا فبهذا قامت السماوات والارض. قالوا محمد - [00:41:57](#)

وبهذا نأخذ لا بأس بمعاملة النخل على الشطر والثلث والربع وبمصارعة الارض البيضاء على الشطر والثلث والربع. وكان ابو حنيفة رضي الله وكان ابو حنيفة يكره ذلك. ويذكر ان ذلك هو المخابرات التي نهى عنها - [00:42:07](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم. قول هنا قال يعني بمزارعة الارض البيضاء على الشطر والثلث والربع بشرط ان يكون مشاع اما اذا كان غير مشاع لا يصح على الصحيح نعم - [00:42:17](#)

احسن الله اليكم. قال النبي صلى الله عليه وسلم من احيا الارض ميتة فهي له وليس لي عرق وليس لعرق من ظالم حق اخبار الملك سلمان بن عبدالله بن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال من احيا ارضا ميتة فهي له. قال محمد بهذا نأخذ من احياء الارض ميتة باذن الامام وبغير - [00:42:32](#)

فهي له واما ابو حنيفة فقال لا يقول له الا ان يجعلها له الامام. قال ينبغي للامام اذا احياها ان يجعلها له فان لم يفعل لم تكن له. فبالصلح في الشرب وقسمة الماء - [00:42:52](#)

صلى الله عليه وسلم قال في سيره منزور ابن مدين ومدين يمسك حتى يبلغ الكعبين ثم يرسل الاعلى على الاسفل. قال محمد به نقدا لانه كان كذلك الصلح بينهم بكل قول مصطلح واسلم عليه من - [00:43:02](#)

عيوني مسؤولين وانهاري من شبههم. الخليفة ساقاه خليجا له الله اليكم خليجا له من العري فاراد ان يمر به في ارض لمحمد بن مسلمة فبى محمد ابن مسلمة فقال له الضحاك لم تمنعني - [00:43:12](#)

ولك منفعة تشرب به اولاً واخراً ولا يضرك. فابى فكلم في عمر بن الخطاب رضي الله عنه فدعا محمد ابن سلمة فمره ان يخلي سبيله فابى فقال عمر لم تمنع اخاك ما ينفع؟ وهو لك نافع تشرب به - [00:43:28](#)

ولا يضرك. قال محمد لا والله فقال عمر والله ليمرن به ولو على بطنك. فامر فامر عمر ان يجريه. وبه يجريه قال اخبرنا الملك. قال اخبرنا عمرو بن حمازن انه كان في حائط جده ربيع لعبد الرحمن بن عوف فرد عبد الرحمن ان يحوله الى ناحية من الحيض هي ارفق بعبد الرحمن واقرب الى ارضه فمنعه صاحب الحيط فكلم عبد الرحمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقطع لعبد - [00:43:38](#)

تحويلة. قال لا يمنع نفع بئر. قال محمد في هذا ايما رجل كانت له بئر فليس له ان يمنع الناس ان يستقوا منها لشفائهم غنم ثم لزرعهم ونخل فله ان يمنع ذلك وقال ابو حنيفة والعامّة من فقهاءنا. كتاب العتاق باب الرجيم زرعهم ونخلهم فله ان يمنع ذلك. لاحظوا ان رحمه الله - [00:43:58](#)

فرق بين يعني الصورتين يعني لما فيه من الاضرار في مسألة حفر البئر هنا الناس يختلف عن سقي الزروع احسن الله اليكم. كتاب العتاق باب الرجل يعتق نصيبا له من مملوك ويصيب ثابت او يوصي بعثق. رضي الله عنه سبب سائبا. قال محمد قرر - [00:44:18](#)

صلى الله عليه وسلم في الحديث المشهور الولاء لمن اعتق. وقال عبد الله ابن مسعود لا سائبة في الاسلام ولو استقام ان يعتق ان يعتق ان يعتق ان يعتق الرجل سائبة فلا يكون لمن يعتق - [00:44:41](#)

احسن الله اليكم. ولو استقام ان يعتق الرجل سائبة فلا يقول لمن اعتقه ولاؤه لاستقام لمن طلب من عيش فان تعتق. ويكون الولاء لغيرها. فقد طلب ذلك منها قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق. فاذا استقام ان لا يكون لمن اعتق ولا ان استقام ان يستثنى عليه الولاء. فيكون لغيره واستقام ان يهب الولاء ويبيعه. وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء -

[00:44:51](#)

يقول ولو عندنا منزلة النسب هو لمن اعتق ان اعتق سائبة او غيرها وغيروا ابي حنيفة والعامّة من فقهاءنا ثم قال رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل من اعتق شرك له في عبد وكان له من المال ما يبغض ثمن العبد قويم قيمة العدل ثم ثم اعطى شركاؤه

حصصه ثم اعتق عليه العبد والا فقد عتق منه ما اعتق. قال محمد بهذا نأخذ فنعتق الشيخ - [00:45:11](#)

فهو حر كله وان كان الذي اعتق موسرا ضمن حصة شركائه من العبد وان كان معسرا سعى العبد لشركائه في حصصهم وكذلك بلغنا

عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال ابو حنيفة يعتق عليه - [00:45:31](#)

ادري ما عتق وشركائه بالخيار ان شاء الله عتق كما اعتق وان شاء الله ضمنوا وان كان موسرا وان شاءوا استسعوا العبد في حصصهم

فان استعوا او اعتقوا كالمأبى بينهم على قدر حصصهم وان ضم - [00:45:41](#)

وان ضمنوا المعتقد كان الولاء كله له ورجع على العبد بما ضمن واستسعاه به. وبذلك قال اخبرنا مالك قال اعتق ولدا زنا وامه قال محمد لا بأس بذلك وهو حسن جميل. بلغنا عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سئل عن عبيدين احدهما لبغية والاخر لرشدة رشدة.

لرشدة احسن الله اليكم. ايهما يعتق - [00:45:51](#)

اغلاهما ثمنا بدينار. فهكذا نقول وهو قول العامة من فقهاءنا قال توفي عبد الرحمن بن بكر في نوم نامه فاعتقت عائشة عنه رقابا كثيرة يقول الميت فان كان اوصى بذلك كان الولاء له. وان كان لم يوصى بذلك كان الولاء لمن اعتقه ويلحقه الاجر ان شاء الله تعالى

للبيع المدبر - [00:46:11](#)

تزويج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تعتقد جارية لها عن دبر عن دبر منها وان عشت بعد ذلك اشتكت ما شاء الله ان تشتكي ثم انه

دخل عليها رجل سندي فقال لها انت مطبوبة قالت له عائشة - [00:46:31](#)

قال امرأة من نعتها كذا وكذا فوصفها وقال ان في حجرها الان صبيا قد بال. فقالت عائشة ادع لي فلانة جارية لها كانت تخدمها فوجدوها في بيت جراني لو في حجرها صبي قالت الان حتى اغسل بولي هذا الصبي. فغسلته ثم جاءت فقالت له عائشة سحرتني؟

قالت نعم. قالت لم؟ قالت احببت العتق. قالت والله لا - [00:46:41](#)

ابدا. لا تعتقن. احسن الله اليكم. فوالله لا تعتقن ابدا. لا تعتقينا وكلاهما جيد يعني هذي هذي ولا نعم. احسن الله اليكم قال ثم امرت

عائشة باخيها نبيعهما من الاعراب ابن اختها - [00:47:01](#)

النسخة الثانية من اخيها نعم. من الاعراب احسن الله اليكم. ثم مرت عائشة ان وقتها ان يبيعهما من الاعرابي ممن يسيء ملكتها. قالت

ثم ابتع لي بثمانية رقة ثم اعتقها. فقالت عمرة فلبست - [00:47:17](#)

ما شاء الله من زمان ثم انا رأت في المنام ان اغتسلي من ابار ثلاث يمد بعضها بعضا فانك تشفين فدخلت فدخل على عائشة اسماعيل

بن ابي بكر وعبد الرحمن بن اسعد بن زرارة فذكرت لهم عائشة الذي رأت فانطلق - [00:47:33](#)

الى قناة وجدة بعض الثلاثة يمد بعضها بعضا فاستسقوا فاستقوا من كل بئر منها ثلاث شجب حتى ملأوا الشجب من جميعها ثم اتوا

بذلك الماء الى عائشة رضي الله عنها فاغتسلت به فشفيت قالوا - [00:47:43](#)

العامة يسأله ان يبيعهها ولا يهبها وولدها بمنزلتها. قال محمد بن حنيفة على عامة من فقهاءنا. اودع الشهادات والدعاية للنسب. رضي

الله عنها قالت كان عتبة النبي عهد الى اخيه سعد ابن ابي قاسم - [00:47:53](#)

عهد الى اخيه سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه ان ابن وليدة ان ابن وليدتي زمعة مني فاقبضه اليك. قالت فلما كان عام الفتح اخذه

سعد وقال ابن اخي قد كان عهد الي فيه يا اخي. فقام الي عبد بن زمعة وقال - [00:48:17](#)

اخي ابن وليدتي ابي ولد على فراشي فتسوى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن اخيه قد كان عهد الي

فيه يا اخي عتبة وقال عبد بن زمعة اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه - [00:48:31](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة وقال الولد للفراش ولعاهل الحجر ثم قال لسورة بنت زمعة احتجبي منه لما رأى

من شبهه بعتبة فلما رأى فما رآها حتى لقي الله عز وجل قال محمد بهذا نأخذ - [00:48:41](#)

في رسول الله والعامة من فقهاءنا. قال محمد ابلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم خلاف ذلك. قال محمد ذكر ذلك عن مشابه الزهري

انه قال سألت عن اليمين مع الشاهد فقال بدعة اول من قضى بها معاوية وكان ابن شاب اعلم عند اهل المدينة بالحديث من غيره.

وكذلك ذكر ابن جريج ايضا على طالب انه قال كان القضاء الاول لا يقبل - [00:48:51](#)



فالولوا من قضى باليمين ابن مروان قول هنا قال عن ابن قال سألته عن اليمين مع الشاهد قال بدعة هو هذا مو بصحيح نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم من اكثر من عشرين وجه - [00:49:11](#)

عن عشرين من الصحابة لما حفظ شيء شيئا وغابته عن عنك اشيء نعم احسن الله اليكم. باب استحلاب الخزوم. يقول اختص ابن ثابت بدار للامر والامير الحكم. فقضى على زيد ابن ثابت باليمين على المنبر. فقال له زيد احلف - [00:49:25](#)

احلف له مكاني في قلب مروان لا والله الا عند مقاطع الحقوق. قال فجعل زيد يحلف ان حقه لحق وابى ان يحلف عند المنبر فجعل مرة يعجب من ذلك. قال محمد ويقول زيد ابن ثابت ويقول - [00:49:43](#)

ابن ثابت نأخذ وحيثما حلف الرجل فهو جائز ولو رأى زيد ابن ثابت ان ذلك يلزمه ما ابى ان يعطي ان يعطي الحق الذي عليه ولكنه كره ان يعطي ما ليس عليه فهو احق ان يؤخذ بقوله وفعله ممن - [00:49:53](#)

قال لا يقلق الرهن قال لا يغلق الرهن الرجل كان يرهن الرهن الذي لا يغلق اكررها الصواب لا يغلق الرواية لا يغلق نعم لا يغلق الرهن. نعم احسن الله اليكم - [00:50:03](#)

وتفسيره ان الرجل كان يرهن وتفسيره قوله لا يغلق الرهن ان الرجل كان يرهن الرهن عند الرجل فيقول له ان جئتكم بمالك الى كذا وكذا والا فالرهن لك بما لك - [00:50:24](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخلق الرحم ولا يكون ولا يكون للمرتهن بماله وكذلك نقول وهو قال ابو حنيفة وكذلك فسر الملك ابن انس باب الرجل ان تكون عنده شهادة رحمة الله - [00:50:34](#)

الانصاري رضي الله عنه واخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل اخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بالشهادة او قال يخبر بالشهادة قبل ان يسألها؟ شك عبدالله ابن ابي بكر - [00:50:44](#)

سقطت هاللي قريتها الجملة الاخيرة شك عبد الله بن ابي بكر ايته ايتها يعني الصواب ما قرأتها. قال محمد وبهذا نأخذ نعم. احسن الله اليكم. قال محمد ابن ابي هذا نأخذ من كانت عنده شهادة ليس لم يعلم ذلك الإنسان بها فليخبره بشهادته ولم يسألها اياه -

[00:50:54](#)

عمر بن الخطاب لا يمسه احد حتى اذا كان زمن عثمان بن عفان امر بمعرفتها وتعريفها المتبوع في لجاء صاحبها واعطي محمد عمر رضي الله عنهما فقال اني وجدت لقطة فما تظنون فيها؟ فقال ابن عمر عرفها. قال قد فعلت قال زدت قال قد فعلت. قال لا امرك ان

تأكلها لو شئت لم تأخذها - [00:51:10](#)

رضي الله عنه فامروني اعرفه قال ثبت لعمر قد شغلني عن ضيعة بزعم انه قال فانه قال له ارسله اذ وجدته؟ قال محمد به نأخذ من لا تقدر تساوي عشرة دراهم فصعدا عرفها حولها. فان عرفت والا تصدق بها فان كان محتاجا اكلها فان جاء صاحبه خيره بين الاجر

وبين ان اغرمها له. وان كانت قيمتها اقل من عشرين - [00:51:40](#)

الدراهم عرفها على قدر ما يرى اياما ثم صنع بها كما صنع بالاولى وكان الحكم فيها اذا جاء صاحبها كالحكم في الاولى والرد في

موضعها الذي وجدها فيه فقد برئ منها ولم يكن عليه في ذلك ضمان - [00:52:00](#)

ظهره الى الكعبة ونقب ضالة فهو ضال. قال ليذهب بها. ثم اخذها ليردها وليعرفها فهذا لا بأس به. باب الشفعة من هذا من هذا الخبر في قول من اخذ ضالة فهو ضال. على كل حال له كلام يعني غير هذا لكن المقصود هنا تنبيه على مسألة قد يفرط فيها كثير حتى

ناس من الاخيار - [00:52:10](#)

يكون عنده اللقطة ثم يتصرف فيها قبل الحول قبل التعريف قبل ان ينتهي الحول. ها الذي يتصرف في اللقطة قبل ان يفعل فيها ما

امره النبي صلى الله عليه وسلم فهذا على الصحيح ينزل منزلة الغاصب يضمن مطلقا - [00:52:35](#)

ولا يقال لنا امين فيه اذا تلفت اللقطة انه غاصب ان يده ليست يد امينة لو كانت يد امينة كان فعل ما امر به من اتباع السنة. نعم

احسن الله اليكم - [00:52:54](#)

قال اخبرنا عثمان رضي الله عنه قال اذا وقعت الحدود فلا شفع ولا شفعت في بئر ولا فحل نختم بسم الله الرحمن الرحيم قال محمد

قد جاء في هذا حديث مختلف وهو الشريك احق بالشمعة من الجار والجر واحق ومن غيري بلغنا ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم  
[00:53:10](#) -

انه خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال محمد فبهذا العقد من فقهاؤنا وباب المكاتب وبه ان يقلح القرآن والمكاتب عبد ما بقي عليه من كتابته شيء. قال محمد بن هذا نأخذه وقلب حنفته وفي منزلة العبد في شهادته وحدوده. وجميع امره الا ان لا سبيل لمولاه وعلى ماله ما دام مكاتبه - [00:53:30](#)

هذا ترى يعني قول يعني في قراءتك وقراءة بعض الاخوان يقول وبه وبه وبه ما في حاجة له الان في العربية ما دام ان السياق كله المصنفة انت قلت في اوله قال المصنف - [00:53:50](#)

خلاص ما في حاجة هو به قال لأنه يلزم ان تقول في كل كلمة كل ما قال قال محمد قل بعد وبه وما لا ان له اسناد كلامنا كلام محمد هذا ابن الحسن. ايضا نحن نروي بالاسناد عن من قبلنا وقبلنا يرونا عن من قبلهم - [00:54:04](#)

يعني التطويل ما له داعي. هذي به لو حسبتها اللي قريتها اخذت علينا ثلث ساعة من اول الكتاب تاخذ علينا ثلث ساعة طيب ان الواحد يعني تقهوى ولا نستفيد من وقته هنا - [00:54:21](#)

احسن الله اليكم. قال محمد بهذا نأخذه قال ابو حنيفة ومنزلة العبد في شهادته وحدوده وجميع امره الا انه لا سبيل لمولاه وعلى ماله ما دام مكاتب. قال اخبر الملك قال - [00:54:36](#)

وديونا يسألوه عن ذلك فكتب له عبد الملك ان يبدأ بديون الناس في وقت ما بقي لي من كتابتي ثم اقسم ما بقي من مالي بين ابنتي ومواليه. قلت لهم احضروا هذا نأخذ وقول بالحنكة والعامه والفقهاء انه اذا مات بدأ بديون الناس بدأ بديون الناس ثم مكاتبته ثم ما بقي - [00:54:46](#)

ميراثه كان ميراثا لورثته الاحرار ممن كانوا. قال سئل عن رجل كهاب على نفسه وعلى ولده. ثم ذكر المكتب وترك ابنه يسعون في كتابة ابائهم امهم فقال لا بل يسعون في كتاب نبيهم ولا يوضعون بموجبين شيء. قالوا ابو حنيفة فاذا ادوا عتقوا جميعا وقال اخبرني مخبر قال فاذا دعاة يقول الصواب - [00:55:06](#)

نعم. احسن الله اليكم. فاذا عتقوا جميعا وقال مالك ابن انس اخبرني مخبر ان ام سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تقاطع مكاتبه مكاتبها بالذهب والورق والورع مكاتبها بالذهب صحيح - [00:55:26](#)

كانت تقاطع نعم. احسن الله اليكم. باب السبق في الخير. وبه نقل فرمضان سبق هو ما يريد السبق. السبق هو اللي هو المسابقة. واما السبق فهو المال الجعل. هو يريد هذا ما يريد السبق. السبق هذا يحطونه في كتاب المسابقات - [00:55:40](#)

اي شيء وما يريدون هذا الفقهاء رحمهم الله وان كان يعني التعبير بالمصدر عن المصدر عن اسم المصدر يعني لغة لكن اصطلاح الفقهاء هو هذا رحمهم الله نعم. احسن الله اليكم. قال باب السبق اي في الخير. قال ليس برهان الخيل بأس. اذا ادخلوا فيها -

[00:55:57](#)

سبق اخذ السبق وان سبق لم يكن عليه شيء. قال محمد بهذا نأخذ انما يكره من هذا ان يضع كل واحد منهما سبق. فان سبق احدهما اخذ السبقين جميعا فيكون هذا - [00:56:17](#)

ثم اذا كان السبق من احدهما او كانوا ثلاثة وسبق بين وسبقوا بين اثنين والثالث ليس منهم سبق ان سبق اخذ وان لم يسبق لم يطرم فهذا لا بأس به ايضا - [00:56:27](#)

المحلل الذي قال سعيد بن المسيب قال اخبرنا مالك؟ قال اخبرنا بمشابه انه سمع سيد ابن سيف يقول ان قسواء الناقة النبي صلى الله عليه وسلم كانت تسبق كل ما وقعت في سباق فوقعت يوما في ابل فسبقت - [00:56:37](#)

فكانت على المسلمين سباق احسن الله اليكم. نعم. كلما وقعت في سباق فوقعت يوم في ابل فسبقت. فكانت على المسلمين كآبة ان سبقت. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الناس اذا رفعوا شيئا وارادوا او قال ارادوا رفع شيء - [00:56:47](#)

وضعه الله. قال محمد بهذا نأخذ لا بأس بالسبق في النسل والحافل والخفر. هذا الحقيقة من احسن من كتب في السبق يعني ابن

القيم رحمه الله في كتاب عظيم الفروسية - 00:57:02

كلام المصنف هنا رحمه الله يعني في خلاف يعني في ثلاث ثلاث مسائل ساقها الان خلاف طويل بين اهل العلم على كل حال ابواب السيارة نعم. احسن الله اليكم. قال اخبرنا مالك وقد اخبرنا بن سعيد انه بلغنا عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال ما ظهر الغلو في قوم قط الا القي في قلوبهم الرعب ولا فحش الزنا في قوم قط الا كثر - 00:57:14

الا قطع عنهم الرزق الا فشفهم ولا خطر قوم العهد الا سلط الله عليهم العدو. قال عمر رضي الله عنه الرسول صلى الله عليه وسلم بعث سرية قبل نجد في غيره وبلا كثيرة. فكانت سهماهم اثني عشر بعيرا ونفلوا بعيرا. قال محمد كان النفل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ينفل من الخمس اهل الحاجة - 00:57:36

قال الله عز وجل الانفال لله والرسول فاما اليوم فلا نفل الا اذ بعد احراز الغنيمة الا من الخمس لمحتاج. باب الرجل يعطى الشيء في سبيل الله. قال فرمى القربان وسئل عن رجل - 00:57:56

الشيء في سبيل الله. قال اذا بلغ رأس مغزاته فهو له. قال محمد هذا قول ابن عمر اذا بلغ هذه القرى فهو لا ينقل ابو حنيفة وغيره من فقهاءنا اذا دفعه اليه صاحبه فهو له. ثبت من خوارجه وما في لزوم الجماعة - 00:58:06

سيدنا محمد رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج بكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاة واعمالكم صلاتكم مع اعمالهم يقرأون القرآن لا يجاوز يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية تنظر في النصف فلا ترى شيئا تنظر في القدر فلا ترى شيئا تنظر في الريش فلا ترى شيئا - 00:58:16

قال محمد بهذا نأخذ الاخرة في الخروج ولا ينبغي الا لزوم الجماعة. صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا حمل السلاح على المسلمين فمن قتله فلا شيء عليه انه حل دمه باعتراضه الناس بسيفه. يقول انا اخبركم واحديثكم بخير من كثير من الصلاة والصدقة؟ قالوا بلى. قال اصلحوا ذاتي - 00:58:36

يكنم البغضة فانها هي الحالقة. فذكر ذلك ونهى عن قتل النساء والصبيان ينبغي ان يقتل في شيء من مغازي امرأة. ولا شيخ فلن تقتل المرأة فتقتل. الجواب المرتد. قال اخبرهم ان عبدالرحمن محمود ابن عبد الله القرار عن نبيه انه قال قدم رجل لعمر بن الخطاب من قبله بموسى رضي الله عنهما - 00:58:56

فسأله عن الناس فاخبره ثم قال هل عندكم من من مغربة خبر؟ مغربة خبر؟ احسن الله اليكم من مغربة خبر؟ قال نعم رجل كفر بعد اسلامي انا ماذا فعلتم به؟ قالوا قربناه فضربنا عنقه. قال عمر كلا طبقتم عليه طبقتم عليه بيتا ثلاثا واطعتموه كل يوم رغيفا - 00:59:16

لعله يتوب ويرجع الى امر الله. اللهم اني لم امر ولم احضر ولم ارضى اذ بلغني. قال محمد ان شاء لما وخر مرتدة ثلاثة من طمعها في توبته او سأله ذلك المنطق. وان لم يطمع في ذلك - 00:59:36

فقتله فلبس بذلك كله. ثم يكره من لبس الحرير والديباج عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. رحلة السيارات تباع عند باب المسجد فقال يا رسول الله عشرة هذه الحلة فلبست يوم الجمعة والوفود اذا قدموا عليك خلني البس هذه من لا خلاق له في الاخرة. ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حل فاعطى عمر منها حلة. فقال يا رسول الله كسلتني وقد قلت في حلة عطار - 00:59:46

قال اني لمقصوكها لتلبسها فكساها اخا له من امه مشركا بمكة. قال الحمد لله ينبغي للرجل المسلم ان يلبس الحجر والدباجة والذهب كل ذلك مكروه للذكور من الصغار والكبار. ولا بأس ولا بأس - 01:00:06

ايضا بالهدية المشرك المحارب ما لم يهدى اليه سلاحا او قراع وهو قول ابي حنيفة والعامية من فقهاءنا بالذهب رضي الله عنه قال اتخذ رسول الله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني كنت البس هذا الخاتم فنبذه وقال والله لا لبسه ابدا. قال فنبذ الناس خواتيمهم. قال محمد ابن هذا ناخذه. لم يغله الرجل يتقدم بذهب ولا حديد ولا صفر. ولا - 01:00:16

الا بالفطرة ثم النساء فلبس بتختم الذهب لهن. فبرجل يمر على مشيئة الرجل فيحترمها بغير اذنه وما يكره من ذلك. رضي الله عنه

صلى الله عليه وسلم قال لا يحتلبن احدكما شيء - [01:00:36](#)

بغير اذنه ايجب احدكم ان تؤثم رغبته فتكسر مش عروبة احسن الله اليكم ايجب احدكم ان تؤتى مشروبه فتكسر خزانته فينقل ينتقل. احسن الله اليكم. عندي فينتقل طعامه فينتقل انتقل طعامه نعم. انتقل احسن الله اليكم. انتقل طعامه فانما تغزو لهم دروع مواشيهم اطعمتهم. فلا يحتلبن احد ماشية امرئ بغير اذنه. قال محمد بهذا ناخذ - [01:00:46](#)

لا ينبغي لوجه المرأة على مشيئة رجل ان يحلب منها شيء بغير امر اهلها. وكذلك مر على حيط فيه نخل وشجر فيه ثمر فلا يأخذن من ذلك شيئا ولا يأكله الا باذن اهلها. الا ان اضطر الى ذلك فيأكل ويشرب ويغرم - [01:01:15](#)  
هذا قال هنا الى ان يضطر الى ذلك فيأكل ويشرب ويغرم ذلك لاهل هذا لان القاعدة عند ابي حنيفة رحمه الله ان الاكل عند الاضطرار لا ينافي الظمان انت اكلت - [01:01:25](#)

قال صحن مضطر قال خلاص راح عنك القطع. ما نقطع يدك لاني دخلت واكلت لكن ترى الاكل عند الاغترار لا ينام في الظمان. واما الجمهور رحمهم الله انهم يرون ان الاكل عند الاضطرار - [01:01:40](#)

ليس فيه الظمان لماذا لان الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في حال المخمصة تبين قدرا زائدا على الزكاة ليس في مال شيء الا الزكاة لكن في شيء في حال الاضطرار. وعلى ذلك نصوص في الكتاب والسنة. مجموعها يدل على انها فيها احوال الضمان والمجاعة - [01:01:56](#)

وغيرها يختلف الحكم على كل حال مسألة طويلة لكن هذا توجيه قول ابي حنيفة رحمه الله هنا نعم احسن الله اليكم باب نزول اهل الذمة مكة والمدينة وما يكره من ذلك. اخبر مالك واخبرنا عمر ابن عمر رضي الله عنهما ضربا لليهود والنصارى والمجوس بالمدينة اقامة ثلاثة ايام يتسوقون ويقضون حوائجهم ولم يقل احد منهم - [01:02:19](#)

بعد ثلاث قال محمد الى المدينة ومكة وما حولهما من جزيرة العرب وقد بلغنا النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يبقى دينان في جزيرة العرب فاخرج عمر من لم يكن مسلما من جزيرة العرب في هذا الحديث اذا قام - [01:02:41](#)

اسماعيل ابن ابي حكيم عمر ابن عبد العزيز انه قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فهبكن دينان بجزيرة العرب. قال محمد قد فعل ذلك عمر بن الخطاب. عندكم هنا؟ قال اخبرنا ما لك - [01:02:51](#)

هذا قبل جزيرة العرب اللي هو قبل باب الرجل يقيم الرجل صح وش عندك يا شيخ قال اخبرنا اسماعيل ابن حكيم ها انا عندي اسماعيل الحكيم اذا عندك ابن ابي حكيم هو الصواب - [01:03:01](#)

ابن ابي حكيم نعم. احسن الله اليكم. باب الرجل يقيم الرجل من مجلسه ليجلس فيه وما يكره من ذلك. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يقول لا يقيم احدكم الرجل من مجلسه - [01:03:18](#)

قال محمد وبهذا ناخذ لا ينبغي للرجل المسلم ان يصنع هذا بأخيه يقيمه من مجلسه ثم يجلس فيه باب الرقاة الاذان باقي دقيقتين طيب اقرأ حتى ينتصب قائما فاذا قام اذن - [01:03:29](#)

الامام املك المؤذن املك نعم. باب الرقى. احسن الله اليكم. قال اخبرنا واخبرنا قال اخبرني عمة ان ابو بكر دخل رضي الله عنه دخل على عائشة وهي تشتكي ترقيها فقال ارقها بكتاب الله. قال محمد ابن هذا ناخذ لا بأس بالرقاب مما كان في القرآن. هنا هذا الحديث هو المحفوظ - [01:03:54](#)

يعني قال اخبرنا من؟ قال يحيى ابن سعيد يعني ابو احمد الزبيري رواه عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة مرفوعا ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها - [01:04:12](#)

وبعض المعاصرين صححه هكذا والحديث ابو احمد الزبيري له اوهام على انه ثقة امام من الائمة لكن له بعض الاوهام التي وقعت له في حديث يحيى ابن سعيد هذا من منه ولهذا اذا رجعت انت - [01:04:27](#)

بعض الناس يراجع التقريب ما يلقي فيه الكلام هذا. لكن لو رجعت لتهديب الكمال لقيت الكلام مفصل الى طبقات ابن سعد وجدت الكلام المفصل تهذيب التهذيب الكلام مفصل ما يتركونه رحمه الله - [01:04:48](#)

بعض الناس يمكن انه انتبه يعني اخذه على هذا انه امام وثقة يحيى بن سعيد فخلاص راح. ولا الصحيح ما رواه مالك وغيره من  
الائمة ان ابن سعيد قال اخبرني عمرة ان ابا بكر - [01:05:02](#)  
وليس مرفوعا الصواب وقفه قال القيهها بكتاب الله احسن الله اليكم. قال محمد وبهذا نأخذ لا بأس بالرقى بما كان في القرآن وبما كان  
من ذكر الله. ثم ما كان لا يعرف من الكلام فلا ينبغي ان يرقى به - [01:05:16](#)  
النبي صلى الله عليه وسلم دخل بيت ام سلمة في البيت صبي يبكي في ذكر والنبي العين. فقال الرسول صلى الله عليه وسلم افلا  
تسترقون له من العين؟ قال محمد به نأخذ لا نرى بالرقية بس اذا كانت من ذكر الله عز وجل - [01:05:32](#)  
اخبرهم رضي الله عنه واخبره من اهل المدينة سليمان ما لهم علاقة يا شيخ في المدينة يزعلون عليك اهل المدينة الان كل ما مر بنا  
من الانصار كلهم سلاميون كل - [01:05:42](#)  
على كل حال محمد ابن الحسن هنا حصل له كلام مع الشافعي والقول قول الشافعي رحمه الله في مسألة قال القيهها بكتاب الله يعني  
بشيء فيه ذكر الله هذا معنى كما فسر الشافعي - [01:06:01](#)  
الام الاقيهها في كتاب الله يعني فيه ذكر الله مؤذن نكمل بعد الاذان ان شاء الله الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله. بسم الله  
الرحمن الرحيم - [01:06:19](#)  
لا لا اذا رقية الكافر اي رقية الكافر للمسلم حصل فيها خلاف فيها مناظرة بين الشافعي ومحمد بن حسن طيب نعم يا شيخ احسن  
الله اليكم. ايش الاثر هذا اللي عندكم - [01:06:59](#)  
الاثر اللي قبله آ الاثر الاخير الذي قبل باب الرجل يقيم الرجل من مجلسه اخبرنا مالك؟ قال اخبرنا اسماعيل ابن ابي حكيم عن عمر  
ابن عبد العزيز انه قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبقين دينان بجزيرة العرب قال محمد قد فعل ذلك عمر بن  
الخطاب رضي الله عنه - [01:08:38](#)  
فاخرج اليهود والنصارى من جزيرة العرب هذا بقي في السطر الاخير بس. اي بس انت اوله اخبر ان مالك قال اخبرناه عن ابن عمر كذا  
ها اسماعيل ابن ابي حكيم بعده شيء. عن عمر ابن عبد العزيز. ها؟ عن عمر ابن عبد العزيز. ايه هذا قريته انت؟ ايه. بقي في سطر بس  
- [01:08:54](#)  
اي نعم احسن الله اليكم قد اخبرنا مالكا قال اخبرنا يزيد ابن حليفة ان عمر ابن عبد الله ابن كعب السلمي اخبره ان نفع بن جبير بن  
مطعم اخبره عن عثمان بن ابي العاصي انه اتى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عثمان النوبي - [01:09:18](#)  
حتى كاد يهلكوني. قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسحه بيمينك سبع مرات وقل اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد.  
ففعلت ذلك فاذهب الله ما كان بي. فلم ازل - [01:09:30](#)  
هذا الدعاء عظيم جدا اذا جعلته في الرقية بالذات رقية العين واستحواذ الشيطان على الانسان تسلط الشياطين على الانسان هذا  
الدعاء عظيم ولا سيما اذا نفت في ماء مع الفاتحة والمعوذات - [01:09:40](#)  
اية الكرسي يعني اه عظيم يعني اذا اذا قرأ هذا سبح كما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم نعم احسن الله اليكم. قال ففعلت ذلك  
فاذهب الله ما كان بي. فلم ازل امر به اهلي وغيرهم. باب ما يستحب من الفأل والاسم الحسن. قال اخبرنا عن سيدنا النبي صلى الله  
عليه وسلم قال - [01:09:57](#)  
من اللقحة عنده من يحلب هذه اللقحة ايه احسن الله اليكم. لقحة نعم. اللقحة عنده من يحلب هذه فقام رجل  
فقال له ما اسمك؟ فقال مرة. فقال اجلس ثم قال من يحلب هذه الناقة؟ فقام رجل فقال له ما اسمك - [01:10:16](#)  
قال حرب قال اجلس ثم قال من يحلب هذه الناقة؟ فقام اخر فقال ما اسمك؟ قال يعيش قال احلب. الشرب قائما قال اخبر الملك قال  
اخبرني رضي الله عنه زوج النبي صلى الله عليه وسلم - [01:10:35](#)  
رضي الله عنهما كان لا يريان بشرب الانسان وهو قائم بأسها. قال اخبرنا باللقاء اخبرني مخبر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه علي  
بن ابي طالب وعثمان بن عفان رضي الله عنهم اجمعين كانوا يشربون القيامة. قال محمد بهذا نأخذ - [01:10:45](#)



لا نرى بالشرب قائما بأسه العامة من فقهاءنا. الفضة وقد اخبرنا رضي الله عنه زوج النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه قال ان الذي يشرب في انية الفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم. قال محمد بهذا نأخذ يكره الشغل في انية الذهب والفضة ولا نرى بذلك بأس في الاناء المفضب وهو - [01:10:55](#)

وهو يقول ابي حنيفة والعامة من فقهاءنا ذوب الشرب والاكل باليمين. قال ابن عبيد الله عبد الله بن عمر رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم فليقل بيمينه - [01:11:15](#)

بيمينه فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله. قال محمد به نأخذ فينبغي ان يقول الرجل بشماله ولا يشق بشماله الا من علة. فالرجل يشرب ثم يناول من عن يمينه. قال مالك رضي الله عنه - [01:11:25](#)

فشرب ثم اعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن. قال محمد به نأخذ. صلى الله عليه وسلم اوتي بهشابه عن يمينه غلام عن يساره يا شيخ فقال له غلام اأذن لي في ان اعطيه هؤلاء؟ فقال لا والله لا اؤذر بنصيبك منك احدا. قال قتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده يقف لاجابة الدعوة - [01:11:35](#)

رضي الله عنه كان يقول بنس الطعام طعاما الوليمة يدعى اليه الاغنياء ويترك المساكين من لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله رضي الله عنه قال سمعته يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لاطعام صنعه وقال انس وذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:11:55](#)

الطعام فقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا من شعير ومرقا فيه دبان فرأيت الرسول صلى الله عليه وسلم يتتبع الدبان من حول الصفحة. قال فلما زال يحب الدباء منذ يومهم يتتبع - [01:12:15](#)

يتتبعوا يتتبعوا احسن الله اليكم. فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدبان من حول الصفحة. قال فلم ازل احب الدبان منذ منذ يومين. قال اخبرنا مالك؟ قال اخبرنا اسحقنا - [01:12:29](#)

ابن عبيد الله ابن ابي طلحة انه قال سمعت انس بن مالك يقول قلبوا طلحة بن سليم رضي الله عنهم لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع هل عندك من شيء؟ قالت نعم - [01:12:39](#)

مخرج الاقراص المنشية ثم اخذت خمارا لها ثم لفت الخبز ببعضه ثم دسته تحت يده قالت هذي رضي الله عنهم سؤالين يعني في الهدية خمسة اداب ها انتم تأملوها الليلة شوف ها المرأة الصالحة ذي - [01:12:49](#)

خمسة اداب في الهدية في هذا الحديث تأملوها تجدونها. نعم احسن الله اليكم قال ثم ثم اخذت خمارا لها ثم لفت الخبز ببعضه ثم دسته تحت يدي وردتني ببعضه ثم ارسلتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا في المسجد ومعه الناس - [01:13:04](#)

فقمتم عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو طلحة؟ قلت نعم. قال فقال بطعام؟ فقلت نعم. فقال رسول الله لمن معه قوموا. فانطلقت بين ايديهم ثم رجعت الى ابي طلحة رضي الله عنه فاخبرته الخبر فقال - [01:13:23](#)

الحياة ام سليم. لقد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم. كيف نصنع؟ فقالت الله فقالت الله ورسوله اعلم. قال فانطلق ابو طلحة حتى ابو طلحة حتى لقي رسول - [01:13:33](#)

صلى الله عليه وسلم فقل هو رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل امي يا ام سليم ما عندك؟ فجاءت بذلك الخبز قال فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففت وعصرت ام سليم - [01:13:43](#)

عكة لها فادمتها. ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شهيدوا. اذا اذا نعم احسن الله اليكم. اذا لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال اذا لعشرة. فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم

خرجوا ثم قال اذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا - [01:13:53](#)

ثم قال ائذن لي عشرة فاذن لهم حتى اكل القوم كلهم وشبعوا وهم سبعون ثمانون رجلا. قال محمد بهذا كله نأخذ فينبغي للرجل ان يجيب الدعوة العامة ولا يتخلف عنها الا العلة - [01:14:12](#)

الدعوة الخاصة فان شاء اجاب وان شاء لم يجب. قد اخبر الملك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعم اللاتنين كافل للثلاثة واطعم للثلاثة كافل للاربعة للمدينة وبه يقرأ - [01:14:22](#)

رضي الله عنه ان اعرابيا بايع النبي صلى الله عليه وسلم عن الاسلام. ثم اصابه واحكم بالمدينة. فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقمني بيعتي فابى ثم جاءوا فقال اقمني بيعتك - [01:14:32](#)

ثم جاء فقال اقرني بيعتي فابى فخرج الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها ينصع طيبها الله اليكم. وينصع طيبها احسن الله اليكم. باب اقتناء الكلاب. قال اخبرنا الملك واخبرنا يزيد ابن خفيف. اخبره انه سمع سفيان ابن ابي زهير وهو رجل من شنوءة. وهو من اصحاب رسول الله - [01:14:42](#)

يحدث اناسا معه عند باب المسجد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اختلى كلبا لا يغني عنه زرعاً ولا ضرعاً نقص من عمله كل يوم قيراط. قال قلت عندك نقص - [01:15:02](#)

نعم نقص طيب نعم لا بأس احسن الله اليكم الرواية نقص من عمله نعم نعم. من نقص من عمله كل يوم قيراط. قال قلت انت قال قلت انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال اي وربي هذا المسجد. قال محمد اقرأ واقتناؤك بغير مفاتن فمك البراء - [01:15:12](#)

الحرس فلا بأس به. قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل البيت القاسي في الكلب يتخذونه. قال محمد فهذا للحرس. قال عبدالله بن عبدالله بن عمر قال من اقتنى كلبا الا كلب مشيئة او ضاربا نوقص من عمله كل يوم قيراطان. فبما يكره من الكذب وسوء الظن والتجسس والنميمة. قال فرمى القهر سفن المسلمين على طيب سار رسول الله صلى الله عليه وسلم. سأله رجل فقال - [01:15:32](#)

رسول الله اكذب امرأتي قال الرسول صلى الله عليه وسلم لا خير في الكذب. قال يا رسول الله اعدّها واقول لها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا جناح عليك. قال محمد بهذا نأخذ. لا خير في الكذب في هزل ولا جن. فان وسع فان وسع الكذب - [01:15:52](#)

في شيء ففي خصلة واحدة ان ترفع عن نفسك وعن اخيك مظلمة فهذا نرجو الا يكون به بأس. قال اخبرهم الاوقاف رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم قال اياكم والظن - [01:16:02](#)

اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله يا اخي. اخوانا قال اخبرنا مالك رضي الله عنه انه قال من شر الناس ذو الوجه - [01:16:12](#)

اين الذي ياتي هؤلاء بوجه هؤلاء بوجه قبل الاستعفاف عن المسألة والصدقة؟ رضي الله عنه الناس ان اناسا من الانصار اللي سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم ثم - [01:16:22](#)

فاعطاهم ثم اسألوا فاعطاهم حتى انفد ما عنده. فقال ما يكون عندي من خير فلندخرهم عنكم ومن يستعفف يعفه الله. ومن يستغني يغنه الله ومن يتصبر يصبره الله وما اعطي - [01:16:32](#)

احد عطاء هو خير واوسع من الصبر. قال استعمل رجل من بني عبد الاشهل على الصدقة. فلما قدم فلما قدم سأله ابعرة من الصدقة. قال فغضب فغضب صلى الله عليه وسلم حتى عرف الغضب في وجهه. وكان مما يعرف به الغضب في وجهه. ان تحمر عيناه. ثم قال الرجل يسألني ما لا يصلح لي ولا له. فان منعت كرهت كرهت المنع. وان اعطيته اعطيته ما - [01:16:42](#)

لا يصلح لي ولا له. فقال الرجل يا رسول الله لا اسألك منها شيئا ابدا. قال محمد لا ينبغي ان يعطى من الصدقة غني وانما نرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك ان الرجل - [01:17:02](#)

وكان غنيا ولو كان فقيرا لاعطاه منها. باب الرجل يكتب الى رجل يبدأ به. قال فرمى عبد الله بن عبد الله بن عمر رضي الله عنه انه كتب الى امير المؤمنين عبد الملك يبايعه فكتب بسم الله الرحمن الرحيم. اما بعد - [01:17:12](#)

لعبدالله بن عبد الملك أمير المؤمنين من عبد الله بن عمر رضي الله عنه ابن عبد الله ابن عمر سلام عليه اني احمد اليك الله الذي لا اله الا هو اوقر لك بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله - [01:17:22](#)

صلى الله عليه وسلم فيما استطعت. قال محمد لا بأس اذا كذب الرجل الى صاحبه ان يبدأ بصاحبه قبل نفسه. قال محمد عن

عبدالرحمن عن زيد عن زيد ابن ثابت رضي الله عنه رضي الله عنه. [بسم الله الرحمن - 01:17:32](#)

الرحيم لعبد الله معاوية امير المؤمنين بن زيد بن ثابت. قال محمد بن عباس بان يبدأ الرجل بصاحبه قبل نفسه بالكتاب ثم الاستئذان.

نلاحظ يعني اثار الصحابة والتابعين رضي الله عنهم يجدون انهم في المخاطبات والمكاتبات يبدأون - [01:17:42](#)

ولي الامر وهذا هو الادب يعني ان تبدأ ولو حتى كنت افضل منه يبدأ من باب الادب به اجلالا له نعم احسن الله اليكم. باب الاستئذان

النبي صلى الله عليه وسلم سأله رجل فقال يا رسول الله استأذن على امه؟ قال نعم. قال الرجل اني معها في البيت. قال استأذن

عليها. قال اني اخدمها - [01:17:57](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتحب ان تراها عريانة؟ قال لا. قال فاستأذن عليها. قال محمد بهذا ناخذ. الاستئذان الحسن.

وينبغي ان يستأذن الرجل على كل من يحرم عليه النظر الى عورته ونحوها. ثوب التصاوير والجرس - [01:18:17](#)

رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العير التي فيها جرس لا تصحبها لا تصحبها الملائكة قال محمد ان ما رأى ذلك كره

في الحرب لانه عمر ابن عبد الله ابن عبد الله ابن عبسة ابن مسعود طلعت الانصار يعود وجد عنده سالف بن حنيفة فدعا ابو طلحة

انسانا ينزع نمطا تحته فقال - [01:18:27](#)

معليش قال سهل بن حنيف او قبلها فوجد عنده سهل بن حنيفة دعا ابو طلحة انسانا ايش ينزع ينزي ينسي احسن الله اي ينزع

تفضلوا نعم اذا ذلك في الحرب لانه ينذر به العدو وش عندك - [01:18:47](#)

وانما ايه المعنى متقارب لكننا نجعلها نسخة انه عندك كره وعندي كذلك عندك كوريا ها؟ لا انما نرى انما نرى ذلك كره في الحرب. انما

نرى ذلك في الحرب. ايه نرى - [01:19:12](#)

اذا نسخة كوريا اذا زيادة يا شيخ تصحيف يعني على ان جعلناها ما تتفق لكنها تتفق على كل حال انما نرى كره ذلك معنا متقارب. نعم

السلام عليكم ينزع نمطا تحته فقال سالم بن حنيف لم تنزعه؟ فقال لان فيه تصاوير وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ما

قد علمت قال سهل اولم يقل الا ما كان رقما في ثوب؟ قال بلى ولكنه اطيب لنفسى - [01:19:32](#)

ما كان فيه تصاوير وانبساط يبسط او فراش او وسادة فلا بأس بذلك انما نكره ذلك في الستر. وما ينصب نصبا وهو قول ابو حنيفة

والعامة من فقهاءنا باب اللعب - [01:20:00](#)

موسى الاشعري رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله. قال محمد لا خير باللعب باللعب كلها

من النرد والشطران وغيرها بغض النظر الى اللعب. قال اخبرنا مالك رضي الله عنه رضي الله رضوان الله عليه رضوان الله رضوان الله

عليها تقول - [01:20:10](#)

سمعت صوت اناس يلعبون من الحبش وغيرهم يوم عاشوراء. قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتحبين ان ترين لاعبهم؟

قالت فقلت نعم. قالت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فجاؤوا. وقام رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:20:30](#)

هدي شوي بس حتى انا نسمع تماما. نعم. احسن الله اليكم. قال فجاءوا وقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الناس. فوضع كفه

على ومم يده ووضعت ذقني على يده فجعلوا يلعبون وانا انظر قالت فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حسبك قالت

واسكت مرتين او ثلاثة ثم قال لي حسبك - [01:20:40](#)

فقلت نعم. قالت فاشار اليهم فانصرفوا. باب المرأة تصل شعرها بشعر زوجها. قال اخبرنا مالك؟ قال اخبرنا عبدالرحمن انه سمع

معاوية بن ابي سفيان عام حج وهو على المنبر يقول يا اهل - [01:21:00](#)

اين علماءكم؟ وتناول قصة من شعر كانت في يد حرسهم سمعت في يد حرس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل

هذه ويقول انما اهلك بنو اسرائيل حين اتخذها نساء - [01:21:10](#)

قال محمد وبهذا نأخذ يمكن للمرأة ان تصل شعرها شعرا الى شعرها او تتخذ قصة شعر ولا بأس بالوصل في الرأس اذا كان الصوف

فما الشعر من شعور الناس فلا ينبغي وهو قول - [01:21:20](#)

الصحيفة العامة لفقهائنا او الشفاعة رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لكل نبي دعوة فاريد ان شاء الله ان اختبى دعوتي شفاعة لامتي القيامة للرجل الرحمة فيه صلى الله عليه وسلم. لو واحد يعصي امري ما نصنع به - [01:21:30](#)

واحد يخالفك ما تصنع به بينك وبينه مشكلة النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنين الرؤوف الرحيم كما قال الله يعصونه ويعصونه في اشد الامور مع ذلك له دعوة كان يدعوها لنفسه - [01:21:48](#)

مع ذلك قال لا اختبأت دعوتي شفاعة لامتي ولمن ولاهل الكبائر صلى الله عليه وسلم وانك لعلى خلق عظيم. نعم للرجل قال اخبرنا الملك قال اخبرنا يحب سيدنا عمر ابن الخطاب رضي الله عنه كان يتطيب بمسك مفتت اليباس قال محمد بهذا نأخذ لا بأس بالمسك للحي والميت يعني - [01:22:05](#)

وهو قول ابي حنيفة وهو قول ابي حنيفة والعامه من فقهاءنا يا ابو الدعاء قال اخبرنا اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة رضي الله عنه انه قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين قتلوا اصحاب - [01:22:26](#)

معونة ثلاثين غداء يدعون يدعو على رعل وذكوان ولحيان وعصية انت تقول لحيان احياء يدعو على رعل وذكوان ولحيان وعصيان. لحيان؟ ليست مضبوطة لحيان. لا بس هي ذكر الاحياء - [01:22:36](#)

في الاصل عاد موب عندنا لكن هو ذكره في الرواية عنكم الاخوان وعصية عندك عصية؟ نعم اذن عندنا وهي حتى محل على كل حال يعني مثل هذا الذي حصل يعني في بعض تاريخ الاسلام في زمن النبوة من بعض القبائل - [01:22:59](#)

المحيطة في المدينة ما حصل بهم لا تزل وازرة وزر اخرى اذا حصل هذا في زمن فيما بعد بحمد الله ابناء هؤلاء يعني دخلوا في الاسلام وحسن اسلامهم وشاركوا في الفتح الاسلامي في تاريخ الاسلام - [01:23:32](#)

من القبائل كلهم اللي حول المدينة يعني وحصل من الخير الكثير بهم بحمد الله فمثل هذه بعض الناس يعني يجترها الى هذا الزمن ويروح يجعلها معيبة ولا عيب هذا ما في شك انه جناية الحقيقة - [01:23:49](#)

يعني مثل هؤلاء القبائل الكريمة حصل خطأ من بعض الناس فيهم. الحمد لله قد لقوا جزاءهم دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لا بالكسر يا شيخ لحيان بالكسر عنكم هنا في المدينة - [01:24:06](#)

اليس كذلك في مكة. مكة. ايه. ها؟ في مكة. في مكة؟ طيب. احسن الله اليكم. قال ولحيان وعصي الله ورسوله. قال انس نزل في الذين قتلوا ببئر معونة القرآن قرأناه حتى نسخ. بلغوا قومنا انا قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه - [01:24:26](#)

نقف على هذا نكمل بعد الصلاة ان شاء الله سم بالله بسم الله الصفحة عنكم نعم بسم الله الرحمن الرحيم السلام. نعم. طيب. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم وباسنادكم اليه رحمه الله قال باب رد السلام. قال اخبرنا مالك قال ابرنا ابو جعفر ان قال - [01:24:47](#)

قال كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما فكان يسلم عليه فيقول السلام عليكم فيرد مثل ما يقال لهم. قال محمد لا بأس به وان زاد الرحمة والبركة فهو افضل. قال ابرنا مالك؟ قال ابانا اسحاق - [01:25:35](#)

ابن عبدالله بن ابي طلحة ان الطفيل ابن ابي آآ ابن ابي ابن كعب اخبره انه كان يأتي عبدالله بن عمر رضي الله عنهما فيرضوا معه الى سوقه قال فاذا غدونا الى السوق لم يمر عبدالله - [01:25:45](#)

ابن عمر رضي الله عنهما وصاحب بيع ولا مسكين ولا احد الا سلم عليه عبدالله. قال طفيف جئت عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يوما فاستتبعتني الى السوق قال فقلت ما تصنع بالسوق ولا تقف على البيت ولا تسأل - [01:25:55](#)

بها ولا تجلس في مجلس سقيا يجلس بنا ها هنا نتحدث. قال فقال عبدالله بن عمر يا ابا بطن وكان طفيل ذا بطن. انما نغدو من اجل السلام نسلم على من لقينا. قال - [01:26:05](#)

طلبها عبدالله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود اذا سلم عليكم احدهم فانما يقول السلام عليكم فقولوا عليكم. قال اخبرنا مالك - [01:26:15](#)

قال ابانا ابو نعيم وابن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء انه قال كنت جالسا عند عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما فدخل عليه رجل يمانى فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [01:26:25](#)

ثم زاد شيئاً مع ذلك أيضاً. قال ابن عباس رضي الله عنهما من هذا ويومئذ قد ذهب بصره قالوا هذا اليميني الذي يغشاك. فعرفوه إياه  
فعرّفوه إياه حتى عرفوه قال عبدالله بن - [01:26:35](#)

إن السلام انتهى إلى البركة. قال محمد وبهذا نأخذ. إذا قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. فليكف فان اتباع السنة افضل. باب  
الإشارة في الدعاء. اللهم آمين قل اللهم اني ابن عمر وأنا - [01:26:45](#)

باسبوعية نعم؟ عندك أنت باب الدعاء صح؟ الإشارة في الدعاء بالإشارة في دعاء أنا سقطت هذي عندنا اللي عندك فيه الصواب. نعم.  
أحسن الله إليكم. قال وإشير بأصبعي أصبعي من كل يد فنهاني. قال محمد ويقول ابن عمر نأخذ ينبغي للشيء بأصبع واحدة وقول بان  
حنيفة قال - [01:26:55](#)

يقول إن الرجل يرفع بدعاء ولده من بعدي وقال بيديه فرفعه من السماء باب لرجله وإخاه المسلم. قال ربنا مالك؟ قال ربنا لشهابا  
عطاء ابن يزيد عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. إن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال لا يحل لمسلم أن يهجو أخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخير - [01:27:18](#)  
الذي يبدأ بالسلام قال محمد وهذا نقد ينبغي الهجرة بين المسلمين. باب الخصومة في الدين والرجل يشهد على الرجل بالكهف. قال  
ربنا عن مالك وطلبنا نحن سعيد أن عمر بن عبدالعزيز قال من جعل دينه - [01:27:38](#)

وغرض الخصومات أكثر التنقلات. قال محمد وبهذا نأخذ لا ينبغي الخصومات في الدين. قال لا ينبغي الخصومات نعم. نعم. أحسن  
الله إليكم. قال عبدالله بن زينة عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أي ما امرئ قال لأخيه كافر  
فقد باء بها أحدهما. قال محمد لا - [01:27:48](#)

ينبغي لأحد من أهل الإسلام أن يشهد على رجل من أهل الإسلام بذنب أذنبه بكفر وإن عظم جرمه وهو قول أبي حنيفة والعامّة من  
فقهائنا باب. ما يكره من أكل الثوم مالك قال ربنا وشهابا عن سعيد - [01:28:06](#)  
النبي صلى الله عليه وسلم قول هنا أيما امرئ قال لأخيه كافر كذا نعم. شيخ الإسلام رحمه الله كان يقول في من هذه السنة يقول إن  
أكثر السلف مع ذلك لم يقولوا - [01:28:16](#)

لزوم هذا الحديث الذي هو أنه لو قال فيكفر بذلك يعني رحمه الله يعني حريصين على قضية أن الإنسان لا يكفر أو لا يعني تكفير  
المعين أو أشبه ذلك إطلاق الكفر والتوسع فيه - [01:28:33](#)

رحمهم الله على قدر من الوری المصنف هنا أن يشهد على رجل من أهل الإسلام بذنب. اليس كذلك؟ لا ينبغي لأحد من الإسلام أن  
يشهد على رجل من أهل الإسلام بذنب أذنبه بكفر. يعني يقصد - [01:28:51](#)

أنه أنه لا يكفرون بمطلق الذنب. نعم. أحسن الله إليكم. باب ما يكره من أكل الثوم. قال النبي صلى الله عليه وسلم قال من أكل من  
هذه الشجرة فلا يقرب من ساجدنا يؤذينا ريح الثوم أو الثوم. قال محمد كره ذلك لريحه فإذا أمته طبخا فلا بأس به وهو قول أبي  
حنيفة - [01:29:05](#)

العامّة باب للرؤية. قال أنه قال سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن يقول سمعت أبا قتادة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول رؤيا من الله والحلو من الشيطان - [01:29:25](#)

فإذا رأى أحدكم الشيء يكره فينفث عن يساره ثلاث مرات إذا استيقظ وليتعوذ من شرها فإنها لن تضره إن شاء الله. باب جامع  
الحديث. قال يعني لو تلاحظون قال هنا فإذا رأى أحدكم الشيء يكرهه فلينفث - [01:29:35](#)

اليس كذلك عندكم هنا فلينفث ها يستعيز من الشيطان صح؟ سبحانه الله الذي في الشريعة ورد النفث في مقابل الشيطان النفث فيه  
شيء من الريق كذلك في الرقية ينفث قال فطبقت اقرأ وأنث - [01:29:51](#)

سعيد ابن عباس في الصحيحين في البخاري هذا في رواية البخاري وكأنه الله أعلم يعني لما كانت الشياطين مخلوقة من نار هذا  
الريق هذا له أثر سبحانه الله في طرده إذا صحب بذكر الله - [01:30:11](#)

لذلك تلاحظون في السنة ورد التنبيه على النفس نعم أحسن الله إليكم. كتاب باب جامع الحديث قال ربنا ما لكم؟ قال ربنا يحمي



سعيد عن محمد ابن يحيى ابن حبان. عن عبدالرحمن الاعرجن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين - [01:30:30](#)

وعن وعن صلاتين وعن صوم يومين فاما اخبرنا مالك قال اخبرنا يحيى ابن سعيد اقرأ عن محمد ابن يحيى ابن حبان عن عبدالرحمن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه. اه. عندنا مخطوطة خط هنا. عن محمد ابن حبان عن يحيى عن محمد ابن يحيى ابن حبان عن عبدالرحمن الاعرج - [01:30:46](#)

على كل حال يعني عن محمد بن حبان اللي عنده النسخة مثل ما عندي عن يحيى الى كلمة حبان ستكون عن يحيى عن محمد ابن يحيى ابن حبان هل الكلمة ذي قوسوا عليها قوسين؟ هذه الزيادة غلط - [01:31:06](#)

من الناسخ نعم عندكم هنا يحيى ابن سعيد عن يحيى محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج هذا خلاص انتظم الاسناد طيب نعم. احسن الله اليكم. قال فاما البيعتان فالمناظرة والمامسة واما اللبستان فاشتغال الصماء والاحتباء في ثوب واحد كاشفا عن فرجه. واما - [01:31:27](#)

صلتان فالصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس والصلاة بعد الصبح تطلع الشمس. واما الصيامان فصيام يوم الاضحى ويوم الفطر. قال محمد وبهذا كله نأخذ وقول ابي حنيفة. قال ربنا ما يقربني - [01:31:53](#)

ان ابن عمر رضي الله عنهما قال وهو يوصي رجل لا تعترف بما لا يعينك واعتزل عدوك واهد الخليل كالا الامين ولا امين الا من خشي الله ولا تصحب فاجرا كي تتعلم من - [01:32:03](#)

ولا تفش اليه سره واستشر في امرك الذين يخشون الله عز وجل. قال قال اخبار ابو زبير المكي. عن زينب ابن عبدالله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يأكل الرجل بشماله. او يمشي في نعل واحدة وان يشتمل الصماء - [01:32:13](#)

او يحتبي في ثوب واحد كاشفا عن فرجه. قال محمد يكره الرجل ان يأكل بشماله وان يشتمل الصماء واشتمال الصماء. ان يشتمل وعليه ثوب فيشتمل به فتتكشف عورته من الناحية التي ترفع من ثوبك وكذلك الاحتباء في الثوب الواحد. باب الزهد والتواضع. قال

مالك؟ قال اخبرنا عبدالله بن زينام. عن ابن عمر رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه - [01:32:29](#)

وسلم كان يأتي قباء راكبا وماشيا قال اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة ان انس بن مالك رضي الله عنه حدثه هذه الاحاديث الاربعة. قال انس عمر بن الخطاب رضي الله عنه ويومئذ امير المؤمنين قد رقع بين كتفيه برقاع ثلاث لبد بعضها فوق بعض وقال انس وقد رأيت عمر يطرح له صاع تمر فيأكله - [01:32:49](#)

حتى يأكل حشفة فقال انس وسمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوما فخرجت معه حتى دخل حائطا فسمعتة يقول وبينني وبينه جدار وفي جوف الحائط عمر عمر بن الخطاب امير المؤمنين بخ بخ. والله يا ابن الخطاب لتتقين الله عز وجل او ليعذبك. قال انس

وسمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنهم وسلم عليه - [01:33:09](#)

فرد عليه السلام ثم سأله عمر الرجل كيف انت؟ ثم سأله عمر الرجل كيف انت؟ قال الرجل احمد الله اليك فقال عمر هذه اردت منك. قال اخبرني عن ابيه انه قال قالت عائشة رضي الله عنها كان عمر بن الخطاب رضي الله عنهم يبعث الينا باحظائنا من الكارع والرؤوس. قال - [01:33:29](#)

سيدنا انه سمع القاسم محمد يقول سمعت اسلم مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول خرجت مع عمر الخطاب وهو يريد الشام حتى اذا دنا من الشام نافع عمر وذهب لحاجته قال اسلم - [01:33:49](#)

فطرحت فروتي بين شقي رحني فلما فرغ عمر عمد الى بعيري فركبه على الفروة وركب اسلم بغيرهم فخرجوا يسيران حتى لقيهما اهل الارض يتلقون عمر قال اسلم فلما دنوا منا اشرت لهم الى عمر فجعلوا يتحدثون بينهم. فقال عمر تطمح ابصارهم عندك يتلقون

ولا لا - [01:33:59](#)

وفي نسخة يبتغون وهذه احسن يبتغون عمر يعني يطلبونه يبحثون عنه هذا السياق يدل عليه نعم. احسن الله اليكم. فقال عمر تسمح ابصارهم الى مراكب من لا خلاق لهم؟ يريد مراكب العجم. قال ربنا ما يحب سيدنا وقال كان عمر - [01:34:19](#)

ابن الخطاب رضي الله عنه يأكل خبزاً مفتوتاً بسمن فداع رجل من اهل البادية فجعل يأكل ويتبع باللقمة وضر الصفحة فقال له عمر  
كانك مقفل. قال والله ما رأيت نعم. كانك قال له عمر كانك مقفل. قال والله ما رأيت بالفاء ها. لا لا - [01:34:36](#)  
عندك عندي مقفل. مقفل بتقزيم وعندكم بالفاء ايه بالفاء نعم. احسن الله اليكم. قال والله ما رأيت سمنا ولا رأيت اكلا به منذ كذا وكذا.  
فقال عمر لا اكل السمن حتى يحبني الناس من اول ما احيوك. قال يحيى - [01:34:58](#)  
حتى يحبني الناس من اول ما احيى وباب الحب في الله احيوا. الحقيقة ان المصنف رحمه الله في تبويبه عظيم يعني في كتاب الزهد  
يعني باب الزهد والتواضع يعني انا احث طالب العلم ان يحرص على قراءة كتب السلف - [01:35:17](#)  
في ابواب الزهد الزهد للامام احمد الزهد لابن المبارك الزهد لي هناد ابن السري متجمع الزهد الوكيعة هو انفع من قراءة كثير من كتب  
المتأخرين في هذا حتى قال شيخ الاسلام رحمه الله رحمة واسعة كان يقول ان كتب هؤلاء انفع ممن كتبها ابو نعيم اللي هو صاحب  
الحلية وكتب ابي نعيم - [01:35:35](#)  
رحمه الله انفع ممن الذين جاءوا بعده. لان الذين جاءوا بعده دخلوا في رسوم الصوفية ودخلوا في يعني احوالهم ودخلوا في اه يعني  
اشياء كثيرة من البدع. والذين جاءوا بعد ليس هم اقتصروا على هذا - [01:35:55](#)  
يعني اوائل الصوفية بعدها نسأل الله العافية دخلوا في المحو والاصطلاح والحلولية شيء شيء مخيف الحقيقة نسأل الله العافية.  
ودخلوا في كلمات كما هو موجود في كتب ابن عربي وغيره. في كلمات خطيرة نسأل الله العافية. حتى نقل الحافظ ابن كثير اشياء -  
[01:36:11](#)  
عن جمع منهم ثم نقل كلام قال ان لم يكن في الدنيا كفر ان لم يكن هذا الكلام كفر فما في الدنيا كفر وبعض يعني العلماء تأول هؤلاء  
في مثل هذه الكلمات - [01:36:30](#)  
والحقيقة انه ما تستفيد انت منه وش تبني به الكتب هذي كان شيخنا الشيخ ابو الحسن الكردي رحمه الله ومن اهل الشام نشأ في  
هذه البيئة. يعني التي فيها تصوف وفيها من ورعه انه كان اذا جاءه طلبة - [01:36:46](#)  
العلم يعني الذين فيهم تصوف وفيهم يريدون ان يقرأوا ويقولون له نريد ان نقرأ كتاب ابي حامد الغزالي الاحياء قال يا ولدي انفع لك  
اقرأ الصالحين شوفوا الوصية ما اجملها - [01:37:01](#)  
في شيء احلى من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بعد كلام الله ولا احلى منه الله كلام النبي صلى الله عليه وسلم. ولا في الدنيا اجمل  
ولا احلى من هذا الكلام - [01:37:16](#)  
اقرأ واستفد منه مليء في كتب الزهد للامام احمد وغيره ما الذي يحدو الانسان الى ان تعجبه بعض الكلمات وبعض الصور الفنية في  
بعض النثر نسأل الله العافية يفاجأ المسكين انه دخل في مضيق - [01:37:25](#)  
يعني الذي يخرج من السنن والاثار يقع لابد ان يقع مهما كان ذكيا لابد ان يقع ولهذا كان بشر يعني الحافي يقول له وراك لماذا انت ما  
تصلي في الصف الاول؟ اخر صف - [01:37:40](#)  
يستحي من الله رحمه الله. انظروا كيف الادب يعني صحيح هذا المعنى صحيح هو يقول انا ارواح اصلي في اخر يعني فقالوا له  
اكثرنا عليه. قال المراد قرب القلوب وليس قرب الاجسام - [01:37:59](#)  
هذا الكلام احلى منه ما فيه احلى يعني كصورة فنية يعني المراد قرب القلوب على كلامه هذا رحمه الله ننسف الاحاديث الكثيرة التي  
وردت في قوله عليه الصلاة والسلام لو يجدوا لاستهموا لاستهموا عليه اذا استهموا عليه - [01:38:15](#)  
والامر عليه الصلاة والسلام في اكثر من عشرين حديث. في المسابقة الى الصف الاول لو يعلم يعلمون ما فيهما من الا اتوهم حبوا  
يعني والتسابق الى الصف الاول وهذه الاحاديث الكثيرة - [01:38:36](#)  
على كل حال رحمهم الله يعني الذين قالوا مثل هذا كانوا تأولوا واجتهدوا في مثل هذا. لكن مهما كان الانسان في اخلاصه وفي نيته  
في صدقه ما في احسن من اتباع الآثار - [01:38:53](#)  
ما رأيكم في زهد الامام مالك ها زين ولا موب زين ها؟ يكفي امسك اه هذي مالك رحمه الله عليك بمالك هذه يعني البلدة رحمه الله

ايش راىكم فى الامام الشافعى؟ والاحلى منه رضى الله عنه ورحمه. الامام احمد - 01:39:07

سفيان يحيى بن سعيد البخارى ائمة فى الزهد والورع والصلاح والتقوى الا تروح لواحد عقب الف سنة يعنى تستبدلون الذى هو ادنى بالذى هو خير. تترك هؤلاء الائمة واثار الصحابة والتابعين - 01:39:31

والاشياء التى تبكى اذا قرأت كتبهم لكن الانسان عدو ما جهل. نعم. احسن الله اليكم. قال رحم باب الحب فى الله. قال اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضى الله عنه ان اعرابيا اتى رسول الله صلى - 01:39:48

الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة؟ قال وما اعددت لها؟ قال لا شيء والله. انى لقليل الصيام والصلاة. وانى احب الله ورسوله. قال انك مع من احببت. باب فضل معروف - 01:40:02

والصدقات قال ابونا مالك زناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين بالطواف الذى يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان - 01:40:12

التمرتان قالوا فما المسكين يا رسول الله؟ قال الذى ما عنده ما يغنيه ولا يفتن له فيتصدق عليه. ولا يقوم فيسأل الناس. هذا اصح او من اصح حديث فى فى تعريف المسكين - 01:40:22

نعم احسن الله اليكم. قال محمد هذا احق بن عطية وايهما اعطيته زكاتك اجزاء كذلك هو قول ابي حنيفة والعامية من فقهاءنا. زيد ابن مع معاذ بن عمرو سعيد بن معاذ عن جدته رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا نساء المؤمنات لا تحقرن احداكن لجارتها ولا بتزعجى شاة محرق قال اضنا مالك قال ربنا زيد - 01:40:34

قاسم عن ابي بجيد الانصارى ثم الحارثى عن جدته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ردوا المسكين وبظلف محرج. قال ابا سمي عن ابي صالح السمعان عن ابي هريرة رضى الله عنه عن - 01:40:54

رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال بينما رجل يمشى بطريق فاشتد عليه العطش وجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث ويأكل الثرى من العطش يأكل الثرى. يلهته يأكل الثرى. جملة بدنية. نعم. نعم - 01:41:04

نعم يأكل الثرى من العطش فقال لقد بلغ هذا الكم من العطش مثل الذى بلغ بي. فنزل البئر فملأ خفه معا ثم امسك الخف بفيه حتى رقى فسقى الكلب فشكر الله له - 01:41:21

فغفر له قالوا يا رسول الله وانا لنا فى البهائم اجرا. قال فى كل ذات كبد رطبة اجر. باب حق الجار. قال ربنا يحرم بسعيدا انه قال اخبرني ابو بكر بمحمد - 01:41:31

عمرو بن حزم قال اخبرني ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان عمرو تحدثته انها سمعت عائشة رضوان الله عليها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما زال جبريل يوصيه بالجار - 01:41:41

ليورثن باب اكتتاب العلم. قال سيدنا عمر كتب الى ابا بكر وعمرو بن حزم ان انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم او سنته او حديث عمر او نحوه - 01:41:51

فاكتبه لي فاني قد خفت دروس العلم وذهاب العلماء. قال محمد لهذا نأخذ نوى بكتابة العلم بأسا وهو قول ابي حنيفة باب الخضار. قال الحسين قال عن ابي سلمة ابن عبدالرحمن ان عبدالرحمن بن العاص بن عبدالياغوث كان جليسا لنا وكان ابيض اللحية والراس فغدى عليهم ذات يوم وقد حمرها فقالوا قومه هذا احسن فقال ان امي عائشة - 01:42:01

رضي الله عنها ارسلت الى البارحة الى البارحة جاريتها نخيلة. نعم ارسلت الى البارحة فاقسمت علي لاصبغى واخبرتني ان ابا بكر كان يصبغ او كان يسبق. قال محمد لا نرى بالخطاب والحناء. مم. يصبغ. يصبغ. احسن الله اليكم - 01:42:21

لا نرى بالخطاب بالوسمة والحماية والصفة باسا وان تركه ايضا ابيض فلا بأس بذلك كل ذلك يعنى طالب العلم لو راجع مختار الصحاح او المصباح يعنى للفيومي او المختار الرازي ابي بكر - 01:42:39

فيه مقدمته ابواب الابواب الصرفية الافعال لفرح وكرم وقتل والى اخره. هذه طيبة جيدة اذا حفظها الانسان يعرف تصارييف الافعال وظبط تصارييفها يستفيد الطالب العلم فائدة طيبة فى هذا نعم - 01:42:55

احسن الله اليكم. قال محمد قال رحمه الله باب الوصية يستقدم من مال يتيم. قال ربنا يحب سائلا انه قال سمعت القاسم محمد يقول. جاء رجل لابن عباس رضي الله عنهما فقال - [01:43:15](#)

وان لي يتيما ولو ابل افأشرب من لبن ابله فقال له ابن عباس رضي الله عنهما ان كنت تبغي ضالة ابله وتهني جرباها وتليق وتليد حوضها وتسقيها يوم ولدها فاشرب - [01:43:25](#)

غير مضر بنسل ولا ناهك في حلب. قال محمد وبلغنا ان عمر بن الخطاب ذكر واليتيم فقال اني استغنى استعذت وان افتقر اكل المعروف ترضى. وبلغني عن سعيد نجباء انه فسر هذه الآية - [01:43:35](#)

ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف. قال ارضى. قال محمد سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن صلة عن صلة ابن زفر ان رجل اتى عبدالله بن مسعود رضي - [01:43:45](#)

الله عنه فقال له انه اوصى الى يتيم فقال لا تشتين من ماله شيئا ولا تستقرب من ماله شيئا. قال محمد والاستعفاف عندنا من عماله افضل وقول ابي حنيفة والعامه بفقهائنا - [01:43:55](#)

قال عن ابي مثنى الجهني انه قال كنت عند مروان الحكم. فدخل ابو سعيد الخدري رضي الله عنه على مروان فقال له مروان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن نفخه في الشراب؟ قال نعم. فقال له يا رسول الله اني لا اروي من نفس واحد. قال فابني قدحا فيك ثم تنفس. قال فاني ارى قدات فيه. قال اهرب - [01:44:05](#)

قال ابواب الرسل ينظر الى عورة الرجل قال سمعت عبدالله بن عامر رضي الله عنه يقول بينما انا اغتسل ويتيم كان في حج ابي يصب احدنا على صاحبه اذ طلع علينا عامر ونحن كذلك فقال ينظر احدكم الى عورة بعض والله اني كنت لاحسبكم خيرا منا قلت قوم ولدوا في الاسلام لم يولدوا في شيء من الجاهلية - [01:44:25](#)

والله اني لاظنكم الخلف. قال محمد لا ينبغي للرجل ان ينظر الى عورة اخيه المسلم الا من ضرورة لمداوة او نحوها. باول ما يكره مصافحة النساء. قال عن اميمة بنت رقيقة انها قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسوة البيع فقلنا يا رسول الله نبايعك علها لا نشرك بالله شيئا ولا نسق ولا نزني ولا نقتل اولادا ولا نأتي بهتان - [01:44:45](#)

نفترية بين ايدينا وارجلنا ولا نعصيك في معروف قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما استطعتن واطقتن؟ قالت قلنا الله ورسوله وارحم بنا منا بانفسنا. هلمنا نبايعك - [01:45:05](#)

فيا رسول الله قال اني لا اصافح النساء انما قول مائة امرأة قول امرأة واحدة او مثل قول امرأة واحدة باب فضائل الشارح رحمه الله والله يعني ليتهما علق التعليق هذا على هذا الحديث - [01:45:15](#)

قال قوله اني لا اصافح النساء في دليل على انه لا ينبغي المصافحة عند البيعة للنساء ثم بعدها قال وجاءت اخبار ضعيفة بمصافحته النساء عند البيع احيانا. هذي كلها ما لها اصل هذا - [01:45:31](#)

يعني المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم كله واهن شديد الضعف يعني في النبي صلى الله عليه وسلم كان يضع يده يضع هذا نعم اسأل الله يعني صح عنه لاني - [01:45:43](#)

رأس احدكم بمخييط خير له من ان يما السمراء لا تحل له نعم. احسن الله اليكم. قال ربنا يحرم سيدنا وسمع سيدنا بن المسيب يقول سمعت سعد ابن ابي رضي الله عنه يقول لقد جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه يوم احد. قال عبدالله بن دينار انه قال قال ابن عمر رضي الله عنهما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث فامر - [01:45:57](#)

فطعن الناس في امرته فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان تطعنوا في امرأته فقد كنتم تطعنون في امره ابوه من قبل واي تطعنون. نعم قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان تطعنوا في امرتي فكنتم تطعنون في امره ابوه من قبل. وايم الله ان كان لقدير. ويل - [01:46:17](#)

همزة همزة وصل ويل الله ان كان على خليفة من الامرة وان كان لمن احب الناس علي وان الي من بعده. وان كان من احب الناس الي من بعدي. نعم. نعم. الي هي؟ وان هذا لمن احب الناس الي بعده. قال اخبرنا مالك عن ابي النظر مولى عمر بن عبدالله بن معمر -

يعني المحنين على ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس مع المنبر فقال ان عبدا خيره الله ان يؤتيه من زهرة ما شاء عن ابي النظر المولى عمر - [01:46:59](#)

ابن عبد الله كذا؟ نعم ها؟ نعم. كلكم كذلك على كل حال هو عبيد الله لا بأس. نعم. احسن الله اليكم. فقال ان عبدا خيره الله ان يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختار العبد ما عنده. فبكى ابو بكر رضي الله عنه وقال - [01:47:09](#)

بابائنا وامهاتنا. قال فعجبنا له وقال الناس انظروا الى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بخبر عبد خيره الله وهو يقول بابائنا وامهاتنا فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير. فكان ابو بكر رضي الله عنه واعلمنا به. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا امن الناس - [01:47:30](#)

علي في صحبته وماله ابو بكر ولو كنت متخذاً قليلاً لاتخذت ابا بكر ولكن اخوة الاسلام ولا يبقيان في المسجد خوذة الا خوذة ابي بكر قال اخبرنا وشهابا عن اسماعيل ابن محمد ابن ثابت الانصاري. ان ثابت ابن قيس ابن شماس الانصاري رضي الله عنه قال يا رسول الله لقد خشيت ان اكون قد هلكت. قال - [01:47:50](#)

قال نهانا الله ان نحب ان نحمد بما لم نفعل. وانا امرؤ نحب الحمد ونهانا عن الخيلاء ونبرؤ نحب الجمال. ونهانا ان نرفع اصواتنا فوق صوتك وانا جهير الصوت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ثابت اما ترضى ان تعيش حميدا او تقتل شهيدا وتدخل الجنة باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم - [01:48:09](#)

عبدالرحمن انه سمع انس ابن مالك عن ربيعة عن ابي عبدالرحمن الصواب ما قرأتها ابن وليس عن. نعم. احسن الله اليكم. انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير - [01:48:29](#)

وليس بالابيض الامهق وليس بالادمي وليس بالجعد القطط ولا بالسبت. بعثه الله على رأس اربعين سنة. فاقام بمكة عشر سنين ومن مدينة عشر سنين. وتوفاه الله على رأس الستين سنة وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء. قال باب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم. عندنا باب قبر النبي صلى الله عليه وسلم - [01:48:48](#)

سقط عندنا زيارة صحيح ما قرأته باب زيارة نعم احسن الله اليكم قال عبد الله بن دينار ان ابن عمر رضي الله عنهما كان اذا اراد سفر او قدم من سفر جاء قبر النبي صلى الله عليه وسلم فصلى عليه ودعا في المنصرف. قال محمد هكذا ينبغي ان يفعله اذا قدم من المدينة يأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم داموا - [01:49:08](#)

الحياء قال ربنا مالك قال ربنا من شهابا عن علي يعني ان ياتي يعني في الفقهاء رحمهم الله يعني ذكروا في كتب المناسك في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم - [01:49:28](#)

والحقيقة ان يعني يعني مثل هذا الذي ينبغي هو ذكر المسجد قبل ذكر القبر لان القبر ما امر بزيارته والاحاديث كلها فيها زيارة المسجد والحث عليه وترتيب الاجر له هذا الذي ينبغي ترتيبه في السنة - [01:49:42](#)

يعني هذا هو الاولى هذه طريقة الفقهاء القدماء. بعد ذلك في كتب مناسك توسعوا في هذا فصاروا يذكرون زيارة القبر وهذا لا بأس به ما في شك ان زيارة قبره عليه الصلاة والسلام من خير الاعمال من احسن الاعمال - [01:50:02](#)

لكن بعض الناس يأتي عندنا هنا في ايام الحج ويترك الصلاة في المسجد النبوي يروح القبور والشهداء ولا غيرهم ويجلس عندهم هنا يدعوك ويدعو احيانا يستغيث ويترك الصلاة الف صلاة ويذهب هناك يترك الصلاة يضيع الصلاة ولا يصلحها في مواطن -

يعني خارج المدينة ولا خارج مكة هذا ما في شك انه خلاف السنة انظروا كيف يعني الانسان اذا خالف السنة يعني يقل اجره وربما لم يسلم احيانا عند هذه القبور من الاستغاثة - [01:50:39](#)

يعني بها من دون الله نسأل الله العافية التي لبس فيها على الناس. وصاروا يسمونها التوسل ينزلون المسألة اللي حصل فيها خلاف متأخر التوسل فحصل فيها نزاع متأخر. يقولون هذا توسل في خلاف يا اخي انت لا تشغلني به - [01:50:56](#)



واستغاثه نسل الله العافية. والتلبيس هذا لبس على الناس من من قبل الثمانمائة. في بعد السبعمائة لبس على لبس بعض الناس على العامة مشت في بعض الكتب المتأخرة ولا الكتب التي فيها ايراد وغيرها - [01:51:13](#)

هذا ما في شك انه خطير. نسل الله العافية نعم. احسن الله اليكم. قال اخبرنا مالك؟ قال اهبنا من شهادة عن النبي الحسين يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه. قال محمد هكذا - [01:51:29](#)

فينبغي للمرء المسلم ان يكون تاركا مما لا يعنيه. قال ابانا مالك قال ابانا سلمة مصفون الزراقي عن زيد ابن طلحة الركابي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لكل دين - [01:51:42](#)

خلقا وان خلق الاسلام الحياء فلا مؤمن غسل بن عبدالله عن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل يعظ اخاه في الحياة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فان الحياء من الايمان باب حق الزوجة على المرأة. قال ربنا ما لك؟ قال ربنا يحمي سعيد. قال اربنا بشيء من يسأله ان حصين ابنه حصين اخبره. ان عمة - [01:51:52](#)

انت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانها زعمة انه قال لها اذات زوج انت؟ قالت نعم. فزعمت انه قال لها كيف انت لو قالت ما الوه الا مع لست عنهم قال فانظري اين انت منه فانه جنة فانه جنتك ونارك. باب حق الضيافة. قال هاظا انا مالك؟ قال ربنا سعيد المقبوري. عن ابي شريح الكعبي - [01:52:12](#)

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام فما كان بعد ذلك وصدقة ولا يحل له ان يثني عنده حتى يحرجه. قال باب تشميت العصر قال ربنا للملك قال ربنا عبد الله ابن ابي بكر وعمر ابن حزم عن ابيه. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان عطس - [01:52:32](#)

ثم ان عطس فشتمته ثم ان عطس فشتمته ثم ان عطس فقل له انك مذنوب. قال عبدالله ابن ابرك لا ادري بعد الثالثة او الرابعة. قال محمد اذا عطس فشتمته ثمان - [01:52:52](#)

عطسوا شتمتهم وان لم تشمتوا حتى يعطس مرتين او ثلاثة. اجزاءك ان تشمتهم مرة واحدة. باب الفرار من الطاعون. قال اخبرنا مالك؟ قال اخبرنا محمد منكدر ابن سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه اخبرهم ان اسامة بن زيد رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صاعنا رزق ارسل على من قبلكم او ارسل على بني - [01:53:02](#)

اسرائيل شك من المنكدر في روايتهما قال فاذا سمعتم به بارض فلا تدخلوا عليه. واذا وقع في ارض فلا تخرجوا فرارا منه. قال محمد هذا حديث معروف قد روي من غيره - [01:53:22](#)

ومن غير واحد فلا بأس اذا وقع بارض الا يدخلها اجتنابا له. باب الغيبة والبهتان. قال اخبرنا مالك؟ قال ربنا الوليد بن عبدالله بن صياد. ان ابن عبدالله ابن حنطب المخزومي اخبره ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الغيبة؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تذكر من المرء ما يكره ان يسمع؟ قال - [01:53:32](#)

رسول الله وان كان حقا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قلت باطلا فذلك البهتان. قال محمد وبهذا نأخذ لا ينبغي ان تذكر من اخيك المسلم الزلة تكون - [01:53:52](#)

منهم ما يكره فاما صاحب الهوى المتعالم بهواه معترف به. والفاسق المتعال بفسقه فلا بأس بان تذكر هذين بفعلهما. فان ذكرت من المسلم ما ليس في هذا البهتان وهو الكذب. هذا كانه رحمه الله قوله والفاسق المتعال بفسقه يعني في خصوص ما فسق فيه. اما بقية ما فسق فيه - [01:54:02](#)

ومستتر فالظاهر انه ما ينبغي الحقيقة يعني اه يعني فضح مثل هؤلاء حتى لو كان فاسق. يعني من بعض اللاعبين ولا الفنانين ولا الراقصين ولا هؤلاء مسلمين يعني اذا كانوا مسلمين لهم حرمة - [01:54:22](#)

يعني اذا جيت اليوم ورح قلت اللاعب الفلاني ولا المغني الفلاني ولا مدري وش يصير الفلاني. رحت وكتبت في التنت انه سوى وفعل وامور اي ظاهرة يعني ما فتحت له خط الرجعة انت - [01:54:39](#)

يتوب قال ما دام هي خربانة خربها كلها. ولا لا ما فتحت له هذا ما هو من الحكمة. ولا من حكمة الدعوة. استر هذا الانسان. اذا انت ما

شاء الله عليك يعني - 01:54:53

يعني عنترة بن شداد ترى انك قوي وشجاع. اذهب اليه جزاك الله خير وانصحك وذكره بالله عز وجل. ما هو تكتب على انت فلان سوا وفلان فعل تفضح الناس. هذا ليس منهجا دعويا. ان يأتي الانسان الى هؤلاء. ينبغي الانسان ان يكون في قلبه الرحمة. انظروا الى

الحديث الذي قرأناه قبل - 01:55:06

لاهل الكبائر من امتي. النبي صلى الله عليه وسلم حتى يوم القيامة في حديث مسلم قال جعل يبكي قال ربي امتي امتي. قال له ان

الله تبارك وتعالى اما اننا سنربيك في امتك - 01:55:26

هذا ما في شك ان الداعية ينبغي ان يكون كما قال الله وما ارسلناك الا رحمة للعالمين كن رحمة على الخلق. ما تصير عذاب انظر الى

احسن الناس وارحمهم من هالفساق ذوي وارحمهم واذهب اليه وادعو له والله يوفقك وييسر له امرك - 01:55:40

وتحترق عليه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم لعلك باخع نفسك الا يكونوا مؤمنين. ما هو شماتة يشمت الانسان ولا اذا حصل شي

راح ونشر على صفحات فلان فعل والامير الفلاني فعل والتاجر الفلاني سوى هذا من ليس منهجا دعويا هذا. نعم - 01:55:57

احسن الله اليكم. باب النوادر قال اخبرنا مالك قال اخبرنا ابو الزبير المكي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال اغلقوا الباب واوكوا السقا - 01:56:15

اطفئوا الاناء قال خمروا الاناء واطفئوا المصباح فان الشيطان لا يفتح غلقا ولا يحل وكاء ولا يكشف لا يفتح عندنا قلقا عندك بابا غلقا.

اي غلقا نعم ولا يحل وكاء نعم. احسن الله اليكم ولا يكشف اناءه وان الفوسقة تضرم على الناس بيتهم - 01:56:25

هل اخبرني مالك؟ قال اخبرني ابو الزناد ان لا رجوع عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم

يأكل في مئ واحد والكافر يأكل في سبعة اماء قال اخبرنا مالك قال اخبرنا هذا - 01:56:45

تكرما اعد لنا هذا اللي انت قرأت هذا الحديث المسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايش المسلم يأكل في معن واحد؟ ايه

والكافر؟ يأكل في سبعة امعاء. طيب نعم. احسن الله اليكم. قال اخبرنا مالك؟ قال اخبرنا سفيان ابن مسيمين يرفعه الى رسول الله -

01:56:55

صلى الله عليه وسلم انه قال السائل الارملة والمسكين كالذي يجاهد في سبيل الله او كالذي يصوم النهار ويقوم الليل قال اخبرنا

مالك قال اخبرني ثور ابن زيد الديلي عن ابي الغيث مولى ابن - 01:57:14

مطيع. عن ابي هريرة رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر مثل ذلك. قال اخبرنا في قال الارملة راحوا الشارع ظبطها

فوق الطابعة الارملة وراح وظبطها في الشرح - 01:57:24

فتح الهمزة وسكون الراء هو خطأ في الاصل هو في ظبط خطأ في الاصل وراحوا هذا اللي يقول ان يعني الشارح رحمه الله يعني

كانه يعني في مثل هالمواضع هذي ما راجع - 01:57:40

الكتاب لكونه بعيدا عنه رحمه الله رحمة واسعة نعم احسن الله اليكم. قال اخبرنا مالك؟ قال اخبرنا محمد بن عبد الله بن صعصعة. انه

سمع سعيد بن يسار ابا الحبابي يقول سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله -

01:57:54

به خيرا يصب منه. قال اخبرنا مالك قال اخبرنا ابن شهاب عن سالم وحمزة ابن عبد الله عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الشؤم في المرأة والدار والفرس. قال محمد انما بلغت - 01:58:08

قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ان كان الشؤم في شيء ففي الدار والمرة والفرس. قال اخبرنا مالك؟ قال اخبرنا انه قال كنت مع

عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بالسوق. عند جداره خالد ابن عقبة. فجاء رجل - 01:58:18

يريد ان يناجيه وليس معه احد غيري وغير الرجل الذي يريد ان يناجيه. فدعا عبد الله رجلا اخر حتى كنا اربعة. قال فقال لي وللرجل

الذي دعا استأخرا شيئا. فاني سمعت رسول الله صلى الله - 01:58:28

وسلم يقول ليتنا جثمان دون احد. اخبرنا مالك قال اخبرنا عبد الله ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان

من السجاد سجارة لا يسقط ورقها وانها مثل - 01:58:38

فاحبثني ما هي؟ قال عبد الله فوقع الناس في جدار البوادي ووقع في نفسها النخلة انها النخلة. فاستحييت فقالوا حدثنا يا رسول الله ما هي؟ قال النخلة. قال عبد الله فحدثت عمر بن الخطاب - 01:58:48

رضي الله عنه الذي وقع في نفسه من ذلك فقال عمر لن تكون قلتها احب الي من ان يكون لي كذا وكذا قال صنعت الله من جلالته قال قال ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:58:58

في فار غفر الله لها واسلموا سلمها الله وعصية عصت الله ورسوله. قال اخبرنا مالك؟ قال اخبر عبد الله بن عمر رضي الله عنه انه قال كنا حين نبابع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:59:08

على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعتم. قال فرن مالك؟ قال اخبر عبد الله بن عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحاب الحجر لا تدخلوا على هؤلاء القوم المعذبين الا ان - 01:59:18

فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم ان يصيبكم مثل ما اصابهم. قال اخبرنا مالك قال النبي عن ابي محيريز. انه قال ادركت ناس من اصحاب رسول الله هنا اخبرنا عبد الله ابن عبد الرحمن ابن معمر ايش بعدها؟ عن ابي محيرس ايه وعندي كذلك - 01:59:28

الصواب انه ابن ابن وليس ابو وليس عن ابي نعم ابن المحايري قال يصيبكم مثل ما اصابهم. قال فرن مالك؟ قال فرن عبد الله بن عبد الرحمن بن عمر عن عن ابي محيريز. عن ابن محيريز عن ابن - 01:59:47

نعم. احسن الله اليكم. انه قال ادركت ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون ان من صراط الساعة المعلومة المعروفة ان ترى الرجل يدخل البيت لا يشق من رآه ان - 02:00:03

ثم يدخله لسوء انه غير ان غير ان الجدر تواريه. قال اخبرني مالك قال اخبرني عمي ابو سهيل انه قال سمعت ابي يقول ما اعرف رجلا مما شيئا مما كان الناس عليه الا النداء بالصلاة. قال اخبرنا مالك؟ قال اخبرني مخبرا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اني انسى لاسن. ليوسف - 02:00:13

عفوا اه اعيد اني ايش؟ اني انسى احسنت احسنت احسن الله اليكم شيخنا قال اقترن مالك قال اخبرنا الزهري عن عباد ابن تميم عن عمه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد اليه عندنا هنا يا شيخ اخبرنا مالك ابن - 02:00:33

قال اخبرنا ابو شهاب الزوري عن ايش؟ عن عباد ابن تميم ايه عندنا عن عبادة ابن تميم عن عمه عتبة هذا يا لطيف هذا شلون عن عبادة الله الصواب عن عن عباد بن تميم عن عمه اللي هو عبد الله بن زيد مر علينا - 02:00:53

اللي هو المازني عن عباد ابن تيمية عن عمه ابو عتبة هذي من كيس للناسخ نعم. احسن الله اليكم عن عباد ابن عثيمين عن عمه رضي الله عنه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا احدي رجله على الاخرى واضعا احدي يديه الصواب اللي انت قرأت - 02:01:14

رجليه احسن الله اليكم. قال اخبرنا مالك؟ قال اخبرنا ان عمر بن الخطاب هو عثمان بن عفان رضي الله عنهما كانا يفعلان ذلك. قال محمد لا نرى بهذا بأسا وهو قول لابي حنيفة. قال اخبرني - 02:01:37

قيل لعائشة رضي الله عنها لو دفنت معهم قال قالت اني اذا لانا المبتدئة بعلمي. قال اخبرنا مالك؟ قال قال سلمة لعمر ابن عبد الله ما شأن عثمان بن عفان؟ لم - 02:01:52

ندفن معهم فسكت ثم عاد لي فقال ان الناس كانوا يومئذ متشاغلين. قال اخبرنا من قال اخبرنا زيد بن علي سعدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انوقه شر اثنين ونج الجنة. فعاد - 02:02:02

ثلاث مرات من وقي شر اثنين ولج الجنة ما ما بين لحييه وما بين رجله. قال اخبرنا مالك قال بلغني ان عيسى ابن مريم كان يقول لا تكثرُوا الكلام بغير ذكر الله - 02:02:12

قسوا قلوبكم فان القلب القاسي بعيد عن الله تعالى ولكن لا تعلمون. ولا تنظروا في ذنوب الناس كأنكم ارباب انظروا فيها كأنكم عبيد. فانما الناس مبتلى ومعافى فارحموا اهل البلاء واحمدوا الله على العافية. قال اخبرنا مالك قال حدثنا مولى ابي بكر عن ابي صلح

اسمانا عن ابي هريرة رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اصفر قطعة من العذاب - [02:02:22](#)

يمنع احدكم نومه وطعامه وشرابه. فانقضى احدكم نهمته من وجهه فليجعل الى اهله. قال اخبرنا من؟ قال اخبرني عن ابن سعيد ابن سالم ابن عبد الله انه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لو علمت ان احدا اقوى - [02:02:42](#)

وعلى هذا الامر مني لكان ان اقدم فيضرب عنقي اهون علي فمن ولا فمن ولي هذا الامر بعدي فليعلم انه ان سيري ان سيرده عنه قريب والبعيد الله ان كنت لا اقاتل الناس عن نفسي قال اخبرنا مالك؟ قال اخبرني اخبرنا عن ابي الدرداء رضي الله عنه انه قال كان الناس ورقا لا شوك فيه. قوموا اليوم شوك لا ورق فيه. ان تركتهم لم يتركوك - [02:02:52](#)

تركتم لم يتركوك وان نقدتهم نقدوك. قال اخبرنا مالك قال اخبرنا سيدنا ابن يقول كان ابراهيم اول الناس ضيف الضيف واول الناس اختتن واول الناس قص شاربا. اول الناس يرى الشيب - [02:03:14](#)

قال يا ربي ما هذا؟ فقال الله عز وجل له وقار يا ابراهيم. قال يا رب زدني وقارا. قال اخبرنا الملك. قال اخبرني يا احبيب. يحدثه عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:03:24](#)

كم ينظر الى موسى يهبط من ثنية هرشا ماشيا عليه ثوب اسود؟ قال هرشي لا صوب هرشة نعم. احسن الله اليكم. قال اخبرنا مالك؟ قال اخبرنا سيدنا انس بن مالك رضي الله عنه يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم للانصار ليقطع لهم البحرين فقالوا لا والله الا ان تقطع لاخواننا من قريش مثل - [02:03:34](#)

قاله مرتين او ثلاثة فقال انكم سترون بعدي اثره فاصبروا حتى تلقوني. هذا الكلام الحقيقة لابن القيم كلام نفيس. على هذا الحديث يعني كلام طويل على كل حال اذا يقول رحمه الله خلاصته اذا كان الانسان - [02:03:51](#)

فيه صلاحه وخير ودين ويرى ان غيره قد اخذ منه اشياء يعني اخذ عنه الدنيا وهو صابر محتسب يعني هذا الانسان صار عنده من الاثره عليه بمعنى انه استأثر عليه باشياء كثيرة من الدنيا ويقول وانت صالح فاعلم انه لخير كثير - [02:04:06](#)

يريد الله عز وجل بك. والدليل ثم ساق هذا الحديث فان الانصار رضي الله عنهم لما اثروا الله ورسوله واحبوا الله ورسوله واثروا بالدنيا انظروا كيف اخلفهم الله. النبي صلى الله عليه وسلم ما دعا لاحد - [02:04:28](#)

من من الخلق دعاء مثل ما دعا للنصارى للانصار. قال اللهم اغفر للانصار وابناء الانصار وابناء ابنا الانصار وفي رواية ولموالي الانصار وفي رواية ولازواج الانصار مع ان ابنا ابنا - [02:04:45](#)

ما نصره اليس كذلك؟ وهكذا الحقيقة. يعني الانسان اذا ناصر اه يعني الاسلام وناصر التوحيد وناصر اعتقاد الصحابة والتابعين فله نصيب من هذا يعني كما حصل من ائمة الدعوة وكذلك ائمة هذه البلاد. جزاهم الله خيرا في حفاظهم على التوحيد. الذي هو رأس المال. هذا كذلك يدعى لهم. ولو - [02:05:03](#)

الخطأ واللي حصل فيه زلل ولا حصل له كذا فانت تعامل هؤلاء تعاملهم مثل ما تعامل والدك. والدك لو كان خطأ وولي امر هذه البلد. اما كنت تصنع به شهر به - [02:05:29](#)

ما تشهر به انا اقطع انه لو ابوك هو مثلا الملك ولا ولي العهد ولا احد الكبار كنت تصنع به ما يعني هو ابوك تصنع به ما تصنع اللي انت تصنعه - [02:05:44](#)

الشكل هذا خطأ كبير الحقيقة يعني جنابة بعض الشباب على هذا عامله انت مثل ما تعامل والدك. خطأ في خطأ ما يسلمونهم من الخطأ. ادعوا لهم ويكون قلبك طيب تدعو لهم بخير وجدت ملاحظة كذا ارسلها ادخل مع العلماء ونبه اليها وغير ذلك لكن باسلوب ناصح ما هو اسلوب - [02:05:57](#)

مثير للقلق والفتن تعيش في بلاد الكفر نسأل الله العافية وتفتح لك قناة وتبدأ ترسل بها هذا مو بنصيحة هذا فعل الخوارج. نسأل الله العافية. فمثل الامور هذي ينبغي للانسان ان ينتبه لها ويزن كلامه ويزن مقاله ويزن فعله حتى لا - [02:06:19](#)

يترتب عليه نسأل الله العافية دماء. يعني اناس انا اعرفهم من بعض البلاد العربية. ادخلوا الشباب في اشياء فكرية. ادخلوا الشباب في مقاتل ودماء ثم هو واخونا في الله هرب من تلك البلدة هرب الى بعض بلدان الخليج. وعاش ما شاء الله سيارة مرسيدس وشقة

فاخرة - 02:06:39

وكأنها صفحة يعني في مثل ما يقولون العوام عندنا طقة في راس غيري شق في جدار يعني ولا كأنه حصل شيء هذا ما في شك يا اخواني الامور والفتن نسأل الله العافية يعني في بلادنا الاسلامية ما تكالب عليها والله اعلم في تاريخ الاسلام مثل ما تكالب عليه الان

- 02:07:01

كل نسأل الله العافية من جهة. فالانسان يكون حليم ويكون حكيم يأتي للامور من من بابها وانظر الى يعني اكابر اهل العلم امثال

الشيخ وامثال الشيخ محمد بن ابراهيم وهكذا قبلهم من العلماء. كيف تعاملوا؟ تعامل انت كذلك - 02:07:23

هؤلاء خير منا خير مني وخير منك والثاني والثالث. فانظر كيف تعامل هؤلاء ولا تتقدم الى اشياء ثم نسأل الله العافية عليك اثمها

واثم من عمل بها واثم من تأثر بها الى يوم القيامة - 02:07:40

هذا دين دين ما يؤخذ عنك انا وانت والثاني والثالث في فتاوى يعني بعض الناس ولا كلمات ولا مقالات يروح يكتبها انت يعني

يهوش فيها ويثير فيها نسأل الله العافية. ثم يترتب عليها فتن. هذا خطير جدا. والله يا اخوان الانسان يتألم من من الاشياء من

المنكرات - 02:07:54

لكن الانسان ينبغي ان يكون حكيم وحليم في الامور هذي يعني الدعوة فيها خير من اثاره الفتنة. ما في شك. والسلامة نعم احسن

الله اليكم احسن الله اليكم. قال اخبرنا مالك قال اخبرنا اي احد بن سعيد قال اخبرني محمد ابراهيم التيمي انه قال سمعت علقمة ابن

وقاص يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 02:08:16

يقول انما الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى. فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فجزته الى الله ورسوله. ومن كانت هجرته الى دنيا

يصبه هو وامرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه - 02:08:42

تقع في السمع قال اخبرنا عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل

عن فائض وقعت في سن فماتت قال خذوها وما حولها من - 02:08:52

قال محمد بهذا نأخذ اذا كان السن جامدا اخذت الفأرة وما حولها من السم فرمي به واكني وما سوى ذلك. وان كان ذائبا لم يؤكل منه

شيء واستصبح به. وهو قول ابي حنيفة والعامه - 02:09:02

الزيادة التي في الحديث ان كان جامدا القوها وما حولها هذي غير محفوظة الزيادة والتحقيق ان ان الطعام مطلقا سواء سمن ولا

غيره كده ينبغي ان يلقي فيه ما تأثر فيه ما وقع فيه. الذي وقع هذا من فأره وغيرها ينبغي ان يزال سواء كان جامد ولا مايع ما -

02:09:12

هذي من المسائل التي كان يفتي بها شيخ الاسلام اولا ثم رجع عنها. الى القول بعدم التفريق نعم احسن الله اليكم قال اخبرنا مالكا قال

اخبرنا زيد من لسنا من علم لوعلة المصري عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دبغ

الايهاب فقد طهور قال اخبرنا مالك قال - 02:09:32

يزيد ابن عبد الله ابن قصي عن محمد ابن عبد الرحمن ابن ثوبان عن امها رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول

الله صلى الله عليه وسلم امر ان يستمتع بجلود الميتة اذا دبغت قال اخبرنا - 02:09:54

قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشهادة كان اعطاها مولاة لميمونة زوج النبي صلى الله عليه واله وسلم ميتة فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم هلا انتفعتم بجلد - 02:10:04

قالوا يا رسول الله انها ميتة قال انما حرم اكلها قال محمد بهذا نأخذ اذا دبغ يهاب الميتة فقد طهر وهو ذكاته ولبس بالانتفاع به ولا

بأس ببيعه وهو قول ابي حنيفة والعامه من فقهاء - 02:10:14

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاه صاحب من تمر وامر اهله ان يخففوا من خراجهم. قال وهو قولنا يا شيخ حتى بس نفهم

احسن الله اليكم. نعم. احسن الله اليكم. قال اخبرنا مالك قال اخبرنا نافع عن ابن - 02:10:24

عمر رضي الله عنهما انه قال المملوك وماله لسيدة لا يصلح للمملوك ان ينفق من ماله شيئا بغير ابن سيده. الا ان يأكل او يكتسي او



ينفق بالمعروف. قال محمد بها - 02:10:44

نأخذ وهو قول ابي حنيفة الا انه يرخص له في الطعام الذي يוכל الذي يוכל ان يطعم منه في عاريات وفي عارية الدابة او نحوها فما هبة درهم دينار عندنا هنا الا انه يرخص له في الطعام الذي ايش عندك؟ يؤكل - 02:10:54

الذي يוכל يוכל هو على اساس انه يصير وكيل الذي يוכל ان يطعم منه وفي عليه الدابة او نحوها فاما هبة درهم ودينار او كسوة ثوب فلا. وهو قول ابي حنيفة. قال اخبرنا مالك عن زيد ابن اسلم عن نبيه انه ان اسلم عن نبيه انه قال كانت لعمر بن الخطاب رضي

الله عنه تسع صيحات - 02:11:10

نبعث بها الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اذا كانت الطرفة او الفاكهة او القصف وكان يبعث باخرهن صحيفة الى حفصة. فان كان

قلة او نقصان كان بها. قال - 02:11:30

اخبرنا مالك قال اخبرنا يحيى ابن سعيد انه سمع سعيد ابن المسيب يقول وقعت الفتنة يعني فتنة عثمان فلم يبقى من اهل بدر احد

ثم وقعت فتنة فتنة الحرة فلم يبقى من اصحاب الحديدية احد - 02:11:40

من وقعت الثالثة لم يبق بالناس طباخ. قال اخبرنا مالك قال اخبرنا عبد الله ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنه فتنة اول ما تأتي

تحصد العلماء. تتوقعون انها تحصد اه - 02:11:50

اول ما تحصد العلماء لماذا لانهم هم سادة الناس في هذا في كل زمان اول ما تحصد العلماء سفيان الثوري رحمه الله كان يقول اذا

جاءت الفتنة عرفها العالم وخفيت على الجاهل. فاذا ادبرت عرفها العالم - 02:12:00

والجاهل ايش فائدة اجل اذا صار انت انت والجاهل سوا هذا خطير الدخول في الفتن حقيقة الانسان السلامة ما يعدلها شي. صحيح

انا اقول لك انكر المنكرات واشتد الليل والنهار جزاك الله خير في الدعوة وفي اصلاح الخلق لا تترك هذا للأكبر كبير ولا لاصغر صغير

دين الله عز وجل ما عندنا فيه مجاملة لكن - 02:12:19

انتبه لا تأتي تنكر منكر فيترتب عليه اضعاف هذا المنكر نسأل الله العافية. بعض المنكرات التي انكرها بعض اخواننا جزاهم الله خير

حريصين ومجتهدين لكن ترتب عليها اضعاف هذا المنكر - 02:12:42

والذي عنده المنكر من هؤلاء المتنفذين هؤلاء بقوا على منكرهم واشاعوا وضربوا اطنابهم ما استفدنا شي وبعض الناس يزيروا

يدعي عليهم. هذا زاد الطين بلة ولا كان ينبغي انه يدعو لهم يا شيخ - 02:12:57

لعله يستجاب لك اذا استجيب لك زين صار هذا شيء عظيم. لكن قلت الله يجعله ان شاء الله يصير من الشياطين الاباليس اللي مدري

وش هي وش يبصير واستجيب لك - 02:13:13

ها صار شيطان بلاء علينا وعليك بخير. اسأل الله عز وجل يهديه ويصلحه. ولو كان احد اولادك ما احببت ان يصنع به هذا اليس كذلك

ينبغي الانسان لا ينسى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين. انت رحمة يا اخي - 02:13:25

انتبه انت بعذاب على خلق الله تمسك ذا وتدعي عليه وهذا تسبه وذا تشتمه وذا تكسر راسه وهذا تكسر ضلوعه وتصير للمجتمع

ظحايا وشهداء لك اه صاحب الدعاء نسأل الله العافية. يعافينا واياكم - 02:13:44

احسن الله اليكم. هل اخبرنا مالك؟ قال اخبرنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه

قال كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته. فلم يروا الذي على الناس راع - 02:14:00

وهو مسؤول عنهم والرجل راع على اهله وهو مسؤول عنهم وامرأة الرجل راعية على مال زوجها وولدها وهي مسؤولة عنهم وعبد

الرجل راع على مال سيده وهو مسؤول عنه فكلكم راع وكلكم - 02:14:10

مسؤول عن رعيته قال اخبرنا مالك قال حدثنا عبد الله ابن دينار عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم ان الغدر يوم القيامة ينصب له لواء فيقال هذه غدرة فلان - 02:14:20

قال اخبرنا نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل في نواصيه الخيل الى يوم القيامة. قال

اخبرنا مالك؟ قال اخبرنا عبد الله بن هلال ابن عمر رضي الله عنهما انه رآه يبول - 02:14:30

القائمة قال محمد لا بأس بذلك والبول جالسا افضل. قال اخبرنا مالك عن الزناد الا رجل ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذروني ما تركتكم فانما - [02:14:40](#)

عندك ذروني ها؟ ذروني. نعم. احسن الله اليكم. ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على انبيائهم فما نهيتكم عنه فاجتنبوه. قال اخبرنا مالك قال احثنا ابو الزنا الى رجوع عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت ابن ابي قحافة نزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعہ ضعف والله يغفر له ثم قام - [02:14:50](#)

عمر بن الخطاب فاستحالت غربا فلما ارى عبقريا من الناس ينزع نزعہ حتى ضرب الناس بعطى. باب التفسير؟ ها؟ يعطن نعم باب التفسير قال اخبرنا مالك قال اخبرنا داوود ابن الحسين عن ابن يربوع المخزومي انه سمع زيد بن ثابت يقول الصلاة الوسطى صلاة الظهر قال اخبرنا مالك قال اخبرنا زيد - [02:15:12](#)

انه قال كنت اكتب مصحفا لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اذا بلغت هذه الآية فاذني فلما بلغتھا اذنتھا فقالت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين. هذا على كل حال ما حصل في من الصحابة او من بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في مثل الزيادات هذه ومثل - [02:15:32](#)

يعني ما حصل من يعني بعض الصحابة من ترك المعوذتين واشباه ذلك فانهم كانوا قد تأولوا في مثل هذا يعني ابن مسعود كان يرى ان يعني او ابي بن كعب في المعوذتين وهكذا في الفاتحة ما كانوا يذكرونها في في الفاتحة لانها تكرر ما يحتاج الى ذكرها - [02:15:52](#)

المعوذتين لان تقرأ في الورد في الصباح وفي المساء ويستعاذ بها ويقرأ في الرقية. هذا كان وهكذا هنا يعني بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ما كان علم بما - [02:16:12](#)

كان في العرضة الاخيرة الذي بين ايدينا الى اليوم في القراءة العشر هو المحفوظ من جوع زمن عثمان رضي الله عنه لا يحل لمسلم ان يكتب زائدا عليه في كتاب - [02:16:22](#)

لانه في الارض الاخيرة. والزائد على عليه الذي نهي عنه قد اجمع الصحابة على تركه واليوم لا نتحقق في مثل هذه حتى لو صحت مثل والذكر والائتي في حديث علقمة عن ابن مسعود عن حديث ابي الدرداء في البخاري - [02:16:36](#)

مع ذلك يعني بعض الناس يقول لا انا ارى جواز القراءة بها وحكى ابن القيم يعني في اعلام موقع عن الامام احمد انه يعني يجوز القراءة بالشاذ وهذا طويل الحقيقة يعني في تفسير كلام الشاذ في زمن احمد - [02:16:54](#)

له بحث طويل ليس هذا موضعه ولكن الذي يعرف ينبغي ان يعلم هو انه لا يجوز القراءة بالخارج عن مصحف عثمان رضي الله عنه. ولو صحفي السنة. حتى لو صحفي السنة. وهذا الذي - [02:17:12](#)

كيف حاله بعض الصحابة؟ كان اجتهاد منهم. بعضهم بلغه العرض الاخيرة وبعضهم ما كان بلغه العرض الاخيرة. بعضهم تأول في هذا كما في البخاري. في قصة ابي الدرداء نعم احسن الله اليكم - [02:17:24](#)

ومع ذلك رجعوا هؤلاء الذين حصل لهم ذا ابن مسعود كان اكبر المعارضين ومع ذلك رويانا عنه قراءة ثلاثة من الائمة عاصوا حمزة والكسائي وخلف اللي هو العاشر كلها مسندة عن ابن مسعود. ليس فيها هذه الزيادات التي - [02:17:37](#)

كان يفتي بها في بعض كتب الحديث هذا رجوع منه رضي الله عنه نعم احسن الله اليكم قال اخبرنا مالك وقد اخبرنا زيد ابن اسلم عن القعقاع ابن حكيم عن ابي يونس عائشة بيونس ومولى عائشة رضي الله عنها انها قالت انه قال امرتني امي عائشة رضي الله - [02:17:55](#)

نكتب لها مصحفا قالت اذا بلغت هذه الآية فاذني حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى والصلاة العصر وقوموا لله اقامتين فاني سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال اخبرنا مالك؟ قال اخبرنا عمارة - [02:18:11](#)

وصية انه سمع سعيد ابن المسيب يقول في باقيات الصالحات قول العبد الله اكبر وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله ولا حول ولا قوة الا بالله قال اخبرنا مالك قال اخبرنا شهاب وسئل عن - [02:18:21](#)

المحصنات من النساء فقال سمعت سعيد بن نسيب يقول هن ذوات الأزواج ويرجع ويرجع ذلك الى ان الله حرم الزنا. قال اخبرنا مالك قال اخبرنا محمد بن ابي بكر من عمر ابن حزم ان اباہ واخبره عن عمرة - [02:18:31](#)

عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ما رأيت مثل ما رغبت هذه الامة عنه من هذه الاية ومن طائفتان من المؤمنين مثل - [02:18:41](#)

ما رغبت هذه الامة عنه. طيب من هذه الاية؟ نعم وبين طائفتان؟ نعم نعم. احسن الله اليكم. وان طائفتان من المؤمنين قد قتلوا فاصلحوا بينهما. فان بغت احدهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفي اي الى امر الله. فان - [02:18:51](#)

فاصلحوا بينهما. قال اخبرنا مالك قال اخبرني اخبرنا يحل سعيد عن سيدنا المسيب لقول الله عز وجل الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة والزانية لا ينكحها الا زان او - [02:19:09](#)

قال سمعته يقول انها قد نسخت بالاية التي بادها ثم قرأ ثم قرأ وانكحوا الايامى منكم الصالحين من عبادكم وامائكم. قال محمد وبهذا وهو قول ابي حنيفة والامة من فقهاءنا لا بأس بتزويج المرأة وان كانت قد فجرت وان تزوجها من لم يفجر. قال اخبرنا مالك حال يعني محل خلاف بين العلماء تعرفون - [02:19:19](#)

هذا لكن شيخ مشايخنا الشيخ محمد الامين الشنقيطي رحمه الله. له تعليق نفيس على هذه الاية الخلاف قال ان هذه اشكل اية عندي في القرآن ثم ذكر الله كلام العلماء عليها رحمه الله رحمة واسعة نعم - [02:19:39](#)

احسن الله اليكم. قال اخبرنا مالك قال اخبرنا عبد الرحمن ابن القاسم عن نبيه انه كان يقول في قول الله عز وجل لا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء او اكنتم في انفسكم - [02:19:56](#)

قال ان تقول المرأة وهي في عدتها من وفاة زوجها انك علي كريمة واني فيك لراغب. وان الله سائق اليك رزقا ونحن هذا من القول. قال اخبرنا مالك قال حدثنا - [02:20:06](#)

ابن عمر رضي الله عنهما انه قال دلوك الشمس ميلها قال اخبرنا مالك قال حدثنا داود ابن حصين ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان يقول دلوك الشمس ميلها وغسقوا الليل اجتمع الليل وظلمته - [02:20:16](#)

قال محمد هذا قول ابن عمر هذا قول ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهما قال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه دلوكها غروبها وكل حسن. قال اخبرنا مالك قال حدثنا عبد الله ابن دينار ان عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما - [02:20:26](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما اجلكم فيما خلى من الامم كما بين صلاة العصر الى مغرب الشمس وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عاملا فقال من يعمل لي الى - [02:20:40](#)

في النهار على قيراط قيراط. قال فعملت اليهود ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط قيراط؟ فعملت النصارى على قيراط قيراط. ثم قال من يعمل لي من صلاة العصر - [02:20:50](#)

الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين. الا فانتهم الذين يعملون من صلاة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين. قال فغضبت اليهود والنصارى وقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء فهل ظلمتكم من حقكم شيئا؟ قالوا لا. قال فانه فضلي اوتيته من اشاء. قال محمد هذا الحديث يدل على ان تأخير العصر افضل من تعجيلها. الا ترى انه جعل ما بين الظهر الى العصر اكثر مما بين العصر - [02:21:00](#)

والمغرب والمغرب في هذا الحديث ومن عجل العصر كان ما بين الظهر الى العصر اقل مما بين العصر الى المغرب فهذا الحديث يدل على تأخير العصر وتأخير العصر افضل من تعجيلها ما دامت الشمس - [02:21:20](#)

اضاءة نقية لم تخالطها صفرة وهو قول ابي حنيفة والامة من فقهاءنا رحمهم الله تعالى. احسنت ما شاء الله. وقد اجزت لكم رواية هذا الكتاب عني وجميع ما لي وعني روايته وجميع من يسمع هذا من سمع هذا الكتاب او - [02:21:30](#)

سمع بعضه من من حضر من الرجال والنساء من القريب والبعيد واسأل الله تبارك وتعالى ان يبارك في اعمالكم واعمالكم وانفاسكم وذرياتكم وان يجزيكم عن الاسلام والمسلمين خير الجزاء. حيث يعني جنتهم من اماكن بعيدة بعض الاخوة جاءوا من الكويت. جزاهم

الله خيرا. بعض الاخوة جاءوا من تبوك. بعض الناس جاءوا من مكة ومن جدة ومن بعض المدن القريبة من المدينة. أسأل الله تبارك وتعالى ان يجزي لكم المثوبة. تم لكم الان عشر ساعات في هذا اليوم. وهذا الحقيقة يعني شيء عظيم - 02:22:10

ان يصبر الانسان على سماع سنة النبي صلى الله عليه وسلم. هذه المدد الطويلة التي ما اظن احد يصبر عليها مثل هذا الصبر يعني حيث يعني اه يعني اه زهد الناس في كثير من كتب السنن والاثار بكل اسف وحرصتم انتم - 02:22:30

جزاكم الله خيرا على هذه الكتب وهذه النفائس التي كتبها السلف رحمهم الله وأسأل الله تبارك وتعالى ان يبارك فيكم جميعا وان يجزيكم خير الجزاء. ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. المجلس القادم - 02:22:50

في في جدة في سماع الشمائل وكتاب التوحيد للشيخ محمد في يوم واحد يوم الخميس القادم ان شاء الله ها في في جدة في جامع الملك سعود رحمه الله رحمة واسعة. وهنا بعض الاخوة يسأل - 02:23:10

يعني اه كان كنا نبهنا الى يعني مسألة مهمة ونسيناها احنا نبهت لها بعض الاخوة الامام محمد بن الحسن رحمه الله يعني في كتابه هذا تصرف تصرفات كثيرة في سواء في التبويبات ولا في يعني التعليق على موطأ مالك - 02:23:30

كان عندهم طريقة وهي انهم يذكرون علم العالم ثم يعقبونه بكلام يعني لهم من زيادة او من تعليق مثل الحاشية عندنا ما عندهم من اول فواصل وحواشي بس هذي طريقتهم هذا اصطلاحهم فيعني فيه تصرفات فيها - 02:23:50

لا يعلم بمقارنة النسخ والروايات بين موطأت مالك رحمهم الله وكل واحد من اصحاب مالك الذين رووا عنه تصرفوا بعض والتصرف في اشياء مثل يحيى ابن يحيى تصرف اشياء يعني فيها اشياء يعني اقل آ ابو مصعب الزهري يعني في شيء - 02:24:10

قليل اكثرهم زينة يعني تصرفا هو محمد بن حسن. وقد قلت لكم يعني طريقتهم ومنهجه رحمه الله. هذا يقول كل هل كل بلغت الامام مالك صحيحة؟ الجواب ما قالها ولا الامام مالك. هذي. يعني فما في شك لكن بلغت الامام مالك بلغت قوية - 02:24:30

يعني ولكنها من حيث المعاني نحن ذكرنا هذا في رواية يحيى ان منهج السلف البلاغ او المرسل او الحديث الذي او الذي فيه ضعف اذا كان في الباب ليس في الباب ما يدفعه يقبلونه ويأخذون به والامام مالك - 02:24:50

نحو ثلث موطأة على هذا. واحد من هني يا مالك ما يفهم ولا انت اللي ما تفهم يعني بعض الناس يقول لا ويمسك الموطأ ويمسح الكتاب مسخ. وهذا ضعيف لا يقبل وهذا ضعيف لا يعمل به. هذا غلط. انت ما فهمت منهج - 02:25:10

رحمه الله هذي طريقة السلف وليست طريقتهم هذه طريقة ابي حنيفة ومالك والشافعي واحمد انه المرسل الحديث الذي فيه مستور او طيب اذا اذا ليس في الباب ما يدفعه يقبلونه ويجعلونه في بس اهم شي انهم ما يقبلونه على سبيل المنع فيذكر - 02:25:30

الكرهة. وذكرت لكم امثلة على هذا مثل تبويبات ابي داود والترمذي. هذي طريقتهم. فاذا ارادها اثار الصحابة هذا خلاص هذا الذي عليه العمل عندهم. اما واحد يقول والله انا ما لازم يثبت الحديث الصحيح الصحيح. النبي صلى الله عليه وسلم ولا لن اقبل بهذا شيء. جزاك الله خير - 02:25:50

لكن تراه مو بمنهج السلف. منهج السلف تجده في كلام الامام احمد وغيره. اه هنا قال اه يعني سماع بعض المسلسلات قد يصعب الان يعني ولا سيما ان مجموعة من اخوانا على سفر وانتم جلستم جزاكم الله خير عشر ساعات - 02:26:10

يعني فلا تجمع عليكم حشفا وسوء كيله. جزاكم الله خير. لكن اه هالكلمتين هذي اه يعني في بعض الاشياء لم افهمها الحقيقة قول بعض الاخوة قرأنا ان عمر بن الخطاب اخر ركعتي الطواف فصلها بذي طوال - 02:26:30

يعني هذا على كل حال الصلاة خلف المقام ليس بواجب ان يكون في يعني في هذا المكان وهذه هي مسألة يعني يكاد ينعقد عليها الاجماع. وان كان ظاهر الآية في قوله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى. الا ان بعض السلف كان يفسر - 02:26:50

بغير يعني انه انه انها ركعتي الطواف. هذا على كل حال لو رجعت الى تفسير ابن جرير وابن كثير تعرف هذا قاعدة على كل حال يعني سبق ان كررتها انا كثيرا في شرح كتب المناسك ايام الحج انا اشرح كتب المناسك الاخوة اللي في تبوك - 02:27:10

شرحنا عندهم منسك شيخ الاسلام كذا يا شيخ او ما حضرته انت؟ ايه شرحنا منسك شيخ الاسلام منسك عظيم منسك عظيم من

احسن ما كتب في الحج على اختصاره يعني في نحو حدود السبعين ثمانين صفحة لكنه منسكا عظيم. يعني اللي هو هل كل -

[02:27:30](#)

يعني امر او عفوا فعل من فعله صلى الله عليه وسلم ينزل منزلة الوجوب لان التفسير لقوله تعالى لقوله عليه الصلاة والسلام خذوا

عني مناسككم. هل كل شيء؟ هذا انا قد شرحت هذا في غير هذا الموضع. قلنا ان هذا - [02:27:50](#)

ان ان الفعل يتفسر في القول اذا صار بين وتفسر به الزائد عليه ليس بواجب والا العلماء كثيرا الاشعار والتقليد مع ان النبي صلى

الله عليه وسلم امر بها وفعلها يعني فعلها ومع ذلك حتى ابن حزم اللي يقول بظاهري مع ذلك - [02:28:10](#)

لا يوجبها رحمه الله. وهي على كل حال تحتاج الى تفصيل. هل يشار الركن اليماني كما يشار للحجر الاسود؟ الصحيح ان النبي صلى

الله عليه وسلم ما اشار اليه يعني الركن اليماني انما استلمه. هذا واما سؤال الاخ الكريم الذي بعده في الاركان البيت انه يشار -

[02:28:30](#)

تعلقنا على رواية يحيى في هذا ان مناظرة ابن عباس ومعاوية رضي الله عنه لما قال معاوية ان يعني كان يستلم الاركان كلها. فقال

لابن عباس ليس من البيت شيء مهجور - [02:28:50](#)

كلها يعني فقال لها ابن عباس لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. لما احتج بالعم احتج عليه بالاخص وهذا من فقه ابن عباس

لانه كان على قواعد ابراهيم يمسح قبل الاسلام كان يمسح على او يستلم كل الاركان. فاخذ - [02:29:10](#)

ذلك معاوية على هذا القياس. ولكن لما لم يتمم على قواعد ابراهيم انظروا لما اقتصرنا خلاص وقف هنا على الذي فعل صلى الله

عليه وسلم. وعلى كل حال هنا اسئلة الحقيقة يعني كثيرة يعني يسمح لي الاخوة من الاجابة عليها لان الاجابة عليها طويلة -

[02:29:30](#)

الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - [02:29:50](#)